

المنتخب في علم الحديث

للإمام المحدث الفقيه
رضي الدين أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطبري المكي
المولود سنة ٦٣٦هـ والمتوفى سنة ٧٢٢هـ رحمه الله تعالى

دراسة وتحقيق
الدكتور عواد الخلف
أستاذ الحديث وعلومه المشارك
ورئيس قسم أصول الدين بجامعة الشارقة



العنوان
للطباعة والنشر والتوزيع


المنتخب في علم الحديث



الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م



العنوان للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م.

بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٧١٩

هاتف: ٠٠٩٦١/٧١٢٤٢٤٢٧

Email: info@alunwan.net
Website: www.alunwan.net



لِلإمَامِ المُحدِّثِ الفَقِيهِ

رَضِيِّ الدِّينِ أبِي إسْحَاق إبْرَاهِيم بن مُحمَّد بن إبْرَاهِيم الطَّبَرِيّ المَكِّيّ

المَولُود سَنَة ٦٣٦ هـ والمُتوفَّى سَنَة ٧٢٢ هـ رَحِمَهُ اللهُ تعَالى

دِراسَة وتَحقِيق

الدّكتور عوّاد الخلف

أستاذ الحديث وعلومه المشارك

ورئيس قسم أصول الدّين بجامعة الشّارقة

العُنوان

لِلطّباعَةِ والنّشرِ والتّوزيع



الافتتاحية



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، ومن سار على نهجه، واتّبع هداه إلى يوم الدّين.

أما بعد:

فهذا كتاب مُعطّر بنفح الطّيب من غُصن الأندلس الرّطيب؛ ففي صيف (١٤٣٢هـ) كنت في زيارة علمية لجامعة مدريد بإسبانيا، وكان ذلك بصحبة المحدّث الفاضل الدكتور قاسم علي سعد.

وبعد أن التقينا بالمعنيّين في جامعة مدريد حول مشروع علمي مشترك مع جامعة الشارقة، اطلعنا على مخطوطات المكتبة الوطنية هناك، وأخذنا رسالة رسمية من جامعة مدريد إلى المسؤول عن المخطوطات في دير الأسكوريال ـ وهو القسّ خوسِي لويس دال ڤاليي ـ الذي رحّب بنا أيّما ترحيب، وأطلعنا على كنوز الأسكوريال وزودنا بنسخة من فهارسها.

وقد سألته الاطلاع على كتاب «**المنتخب في علم الحديث**» لرضي الدين الطبري فأطلعني على الأصل، وإذا بتحفة أندلسية نادرة مشقها بخطه الأندلسي الجميل: الكاتبُ الأديبُ الشاعرُ محمد بن محمد بن سماك العامليّ الغرناطيّ، وأجازه بروايتها خطيب الجامع الأكبر بغرناطة أبو علي عمر بن علي القرشيّ، عن مُنْتَخِبِها رضيّ الدين الطبريّ.

وأدهشنا ما لمسناه من العناية الفائقة بالمخطوطات، وبطريقة عرضها والاهتمام بها، الأمر الذي يفوق الوصف ويحتاج بيانه إلى مقالات ومقالات.

وقبل أن نغادر قاعة المخطوطات تفضّل المسؤول بإهدائي نسخة الكترونية من المخطوط لتصويره، ثم بدأتُ بنسخه أثناء تلك الرحلة.

وقد كانت الرحلة طويلة، زرنا فيها أماكن عديدة تنطق بتاريخ مجيد، آثارها لسان ناطق، وروحٌ حيّةٌ بأمجادٍ وبطولاتٍ حضارةِ الأندلس، منها: طليطلة عاصمة قشتالة التي يحيط بها نهر تاجه من جهاتها الثلاث، وسرقسطة، وقلعة أيوب وتسمى (قلعة أيوديا)، وهي من أعمال سرقسطة، بناها أيوب بن حبيب اللخمي (ابن أخت موسى بن نصير فاتح الأندلس وهو ثاني ولاة الأندلس بعد موسى بن نصير)، ويشقُّ بلدةَ قلعةِ أيوبَ نهرُ خالون.

كما زرنا غرناطة ـ ومعناها بالإسبانية: الرمّانة ـ؛ وهي شعارها التاريخي، ومع مرور أكثر من خمسة قرون على سقوطها، فما زالت غرناطة محتفظة بعدد من آثارها ومعالمها الأندلسية، وزرناها مرارًا لأننا جعلناها منطلقًا لزيارة المدن الأخرى، وزرنا فيها معالم كثيرة كقصر الحمراء ـ درّة المعالم الأندلسية الباقية ـ وحيّ البيازين وأزقته الضيقة المتقاطعة، والقيصرية (ويسمُّونها اليوم الكيثرّية) وأسواقها، وجامعة غرناطة، وباب إلبيرِة، وغيرها من المعالم.

وزرنا قرطبة ومسجدها الكبير الجامع، ومررنا بسهولها وهضابها وأنهارها وأشجارها الباسقة الظليلة، وقنطرتها العظيمة، وأطلال مدينة الزهراء، وبونة التي هي من أعمال قرطبة.

كما زرنا إشبيلية ونهرها (نهر الوادي الكبير) الذي لا يزال يسمى بهذا الاسم، ولا زال كما قال الرُّنْدي في مرثية الأندلس: ونهرها العذب فيّاضٌ وملآنُ.

وفي إشبيلية قصر ابن عبّاد (يسمونه القثر ـ أي: القصر ـ)، تلك التحفة المعمارية التي تشعرك بروح الفنّ الإسلامي في الزخرفة والبناء، ذلك القصر الذي تكاد تنطق جدرانه بما مرّ عليه من قصص وأخبار وحكايات تغنَّى فيها الأدباء والشعراء.

وزرنا مدينة إستجّة، ومالقة (مالگا)، والجزيرة الخضراء (خسيرث)، وجيّان، وألمرية، وبلنسية، وشاطبة، ودانية، وغيرها الكثير.

في تلك الرّحلة - التي لا تنسى - انتهيت من نسخ المنتخب، وقابلته على الأصل مرارًا، ثم قرأته في ثلاثة مجالس في غرناطة أولها في المدرسة المباركة في وسط غرناطة، والمجلسين الأخيرين[1] على ضفاف نهر شنيل (فرع لنهر الوادي الكبير).

هذا وأسأله سبحانه أن يكتب لهذا العمل القبول، ويجعله خالصًا لوجهه الكريم.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

كتبه

الدّكتور عوّاد الخلف

في جامعة الشارقة ١٤٣٣هـ

almadeena@hotmail.com

---

(١) كان آخرها عصر جمعةِ الرابع عشر من شعبان (١٤٣٢هـ)، بحضور المحدّث الفاضل قاسم علي سعد.

أولًا: قسم الدراسة

ويشتمل على:

١ ـ ترجمة موجزة لرضي الدين الطّبريّ.

٢ ـ وصف الكتاب وأهميته:

أ ـ اسم الكتاب.

ب ـ محتوى الكتاب.

ج ـ أهمية الكتاب.

٣ ـ وصف النسخة الخطية.

٤ ـ توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

٥ ـ السماعات.

٦ ـ منهجي في التحقيق.

٧ ـ صور من النسخ الخطية.

ترجمة موجزة لرضيّ الدّين الطّبريّ(١)

اسمه وكنيته ونسبه:

هو الإمام العالم المحدِّث الفقيه المجاوِر، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن محمد الطّبريّ، ثمّ المكّيّ، الشافعيّ، إمام مقام إبراهيم عليه السلام، وهو مقام الشافعية بالمسجد الحرام.

مولده:

في سنة ستٍّ وثلاثين وستّ مئة من الهجرة النبويّة.

نشأته وأسرته:

نشأ في أسرة عريقة في العلم، فعائلة الطّبريّ أبناؤها توارثوا مناصب إمامة مقام الشّافعية بالمسجد الحرام وخطابته، وقضاء مكّة لعدة قرون.

---

(١) انظر: مستفاد الرحلة ص٣٩٤، والعقد الثمين ٢٤٠/٣، وذيل التقييد ٣٠/٢، ومعجم الشيوخ الكبير ١٥١/١، والمعجم المختص ص٦٢، وسير أعلام النبلاء ٢٦٩/٢٣، والعبر ٦٤/٤، والوافي بالوفيات ٨٣/٦، ومرآة الجنان ١٦٠/٤، والبداية والنهاية ١١٨/١٤، والدرر الكامنة ٦٠/١، ولحظ الألحاظ ص٦٨، والمنهل الصافي ٢٩/١.

شيوخه:

كُثُرٌ، منهم:

ـ المسنِد أبو القاسم عبد الرحمٰن بن أبي حرميّ المكّيّ الكاتب العطار(١).

وسمع منه «صحيح البخاريّ» ـ خلا من قوله: ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [الأعراف: ٨٥] إلى باب مبعث النبي ﷺ ـ، ونسخة أبي معاوية الضرير، وبكّار بن قتيبة، ونسخة أبي مسهر، ويحيى بن صالح الوُحَاظيّ، وفضل مَن اسمه أحمد ومحمد لابن بكير، والمجالس المكّيَّة للمَيَانِشِيّ.

ـ شعيب بن يحيى بن أحمد بن محمد، أبو مدين القيروانيّ(٢)، **ابن الزعفرانيّ**، التاجر المجاور بمكة.

سمع منه «الأربعين الثقفية»، و«البلدانية» للسِّلَفيّ.

ـ ابن الجُمَّيْزِيِّ بهاء الدين أبو الحسن علي بن هبة الله اللّخميّ المصريّ الشّافعيّ(٣).

سمع منه «اختلاف الحديث» للشّافعيّ، و«الثّقفيّات»، والأول من «جامع عبد الرزاق»، والثاني من «حديث سعدان»، والرّابع من «الإغراب» للنّسائيّ، والسّادس والسّابع والثّامن من «المَحامِلِيّات»، والسابع من «حديث ابن السمّاك»، و«جزء

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء ٢٦٩/٢٣.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء ٢٦٨/٢٣.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء ٢٥٣/٢٣.

سفيان بن عيينة»، و«جزء القزّاز»، و«جزء مطيّن»، و«فوائد العراقيِّين» للنقّاش، و«مسلسلات ابن شاذان»، و«غرائب مالك» لدعلج، و«ثمانين الآجريّ».

ـ عمّه يعقوب بن أبي بكر الطّبريّ[١].

وسمع عليه «سنن أبي داود» و«جامع التّرمذيّ».

ـ محمّد بن عمر بن خليل بن إبراهيم العسقلانيّ.

وسمع عليه «مسند الدّارميّ».

وقد أجاز له: ابن المقيّر، وابن الصّلاح، وابن ياقوت، وأحمد بن محمّد بن الحباب، وابن روّاج، وسبط السّلفي، والسّفاقسيّ، والصّاغانيّ، والمجد بن تيمية، وغيرهم كثير[٢].

تلاميذه:

أخذ عنه عدد كبير من أهل العلم، منهم:

الذهبي، والبرزالي، والواني، وابن خليل، وصلاح الدّين العلائيّ[٣]، والتجيبيّ[٤]، والوادي آشي[٥]،

---

(١) انظر: ذيل التقييد ٢/٣١٢.

(٢) انظر: العقد الثمين ٣/٢٤١ ـ ٢٤٢.

(٣) انظر: معجم الشيوخ الكبير للذهبي ١/١٥١، والوافي بالوفيات ٦/٨٣، والدرر الكامنة ١/٦٠.

(٤) انظر: برنامج التجيبي ص٢٣٨.

(٥) انظر: برنامج الوادي آشي ص٨٠.

واليافعي[١]، وعبد الله بن محمد النشاوريّ[٢]، وهو آخر من سمع منه.

كما أخذ عنه:

ـ ابنه أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن محمد الطّبريّ[٣].

ـ وابنته أمّ فاطمة بنت الحرازيّ، والتي حدَّثت وأجازت عددًا كبيرًا من المحدثين، وماتت سنة (٧٥٧هـ)، وأنجبت أربعة ذكور وعددًا من الإناث فاطمة الحرازي منهنّ.

ـ وسبطته فاطمة بنت الحرازيّ، وكان أبوها شيخ مكة، ولقِّب بمفتي مكّة المكرّمة، وقد جاء في ترجمتها في ذيل التقييد[٤] ما نصُّه: «سمعَتْ من جدّها لأبيها رضي الدين الطبري» وهو خطأ، والصّواب أنها: «سمعت من جدّها لأمها رضي الدين الطّبريّ»، وأبوها حرازيٌّ، أصوله يمنية، قدم مكّة فاستوطنها.

ـ وسبطه عبد الرحمٰن بن عثمان الطّبريّ المكّيّ[٥].

ـ وسبطه شهاب الدين أحمد بن محمد بن محمد بن

---

(١) انظر: ذيل التقييد ٢/٣٠.

(٢) انظر: العقد الثمين ٣/٢٤٢.

(٣) انظر: ذيل التقييد ١/٢٩٣.

(٤) ٢/٣٨٤.

(٥) انظر: ذيل التقييد ٢/٨٧.

أحمد الطبريّ المكّيّ الشافعيّ[١]، قاضي القضاة بمكة وابن قاضيها وابن ابن قاضيها.

ـ وصهره: أحمد بن قاسم الحرازيّ[٢]، مفتي مكّة، ووالد فاطمة بنت الحرازيّ.

وغيرهم كثير.

من ثناء العلماء عليه:

قال البرزالي: «شيخ مكة في وقته».

وقال الذهبي: «عالم فقيه محدّث، عابد ورع، كبير القدر»، وقال: «ولِيَ الإمامة، وحدّث أزيد من خمسين سنة».

وقال ابن كثير: «وكان من أئمة المشايخ».

وقال العلائي: «هو أجلّ شيوخي».

وقال اليافعي: «مع اتساعه في رواية الحديث له معرفة بالفقه والعربية، وغيرهما».

من مؤلفاته:

١ ـ الأربعون التساعية الصحاح العوالي[٣].

---

(١) انظر: المنهل الصافي ١/١٠٣.

(٢) انظر: ذيل التقييد ١/٣٦٦ ـ ٣٦٧.

(٣) مخطوط في الظاهرية ٢٨٧ [مجموع ٤] ق١ ـ ٢٧.

٢ ـ تنبيه أهل الرسوخ في علم الناسخ والمنسوخ[١]، اختصر فيه كتاب الاعتبار للحازمي.

٣ ـ الجنة[٢] في مختصر السنة للبغوي.

٤ ـ جزء فيه خطب[٣] أنشأها لخطيب الموقف الشريف.

٥ ـ الجواهر المنظمة في فضل الشهور المعظمة[٤].

٦ ـ الدر النضيد فيما ورد في العيد[٥].

٧ ـ العقد الثمين في مدح سيد المرسلين ﷺ[٦]، نظم من مئتين ونيّف وعشرين بيتًا.

٨ ـ عمدة الثقات في معرفة الأوقات[٧]، وهو نظم أيضًا.

٩ ـ فهرسة لمروياته[٨].

١٠ ـ المُلخّص في معرفة علم الحديث[٩].

---

(١) انظر: مستفاد الرحلة والاغتراب للتجيبي ص٣٩٣.

(٢) انظر: برنامج الوادي آشي ص٨٠.

(٣)(٤)(٥) قرأها عليه التجيبي في مكّة، انظر: مستفاد الرحلة ص٣٩٣، وبرنامج التجيبي ص٢٣٨.

(٦) انظر: مستفاد الرحلة ص٣٩٣.

(٧) انظر المصدر السابق.

(٨) قرأها عليه الوادي آشي بمكة، انظر: برنامج الوادي آشي ص٣٢١، وذكرها ابن رشيد في ملء العيبة ص١٩٢.

(٩) طبع بتحقيقي في العُنوان للطباعة والنشر والتوزيع عام ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

١١ ـ المنتخب في علم الحديث ـ وهو الذي بين يديك ـ.

شعره:

إن عددًا من مصنفاته كما تقدم هي عبارة عن نظم، فهو شاعر قد أنشد شعرَه أبو هريرة ابن الذهبي وأبو المحاسن الكتّاني فيما سمعاه منه مشافهة[١] ـ إجازةً لنفسه ـ ومن ذلك:

غَرامي بسُكّانِ العُذَيبِ مقيمُ ... وصبري عديمٌ والفؤادُ كليمُ
وقلبيَ من طولِ البعاد معَذّبٌ ... وإنّ عذابَ العاشقينَ أليمُ
يُجاذِبُني داعي الغَرامِ إليكمُ ... ويُقعدُني عنكُم أسى وهمومُ
فلَو أنّني أُعطي لنَفسي مرادَها ... لكُنتُ إلى تلك الوجوهِ أشيمُ
يُشاهِدُكُم قلبي على البعدِ دائمًا ... ويهوى دُنُوًّا والدنُوُّ عظيمُ

ومنه:

أجارَتَنا بالغورِ جانبَ الغَضا ... أعيدي لنا ذاك الودادَ الذي مضى
ولا تحرمينا من جمالكِ نظرَةً ... فأرواحُنا من لوعةِ البين تنتَضا
أيحسنُ منكِ الصدّ والقلبُ مغرمٌ ... بحبِّكِ قد ضاقَت بهِ رحبُ الفضا
أوَدُّ خَيالًا في المنامِ يزورُني ... وكيفَ يزورُ الطيفُ من ليسَ يُغمِضا

ومنه:

سلا المنازِلَ والأطلالَ والحلَلا ... هل بعدَ سكانِها قلبي المشوقُ سلا
كيفَ السلو وما زالت محاسنهم ... في مقلَتي وإن شطّ النوى مثَلا

---

(١) انظر: العقد الثمين ٣/٢٤٤.

وفـاتـه:

تُوفي رحمه الله تعالى بمكّة المكرّمة، يوم السبت، في الثامن من شهر ربيع الأول سنة اثنتين وعشرين وسبع مئة.



وصف الكتاب وأهمِّيته

أ ـ اسم الكتاب:

كتب على طرّة النسخة الخطية:

المُنْتَخَبُ في عِلْمِ الحَدِيثِ، انتخاب الشيخ الأجلّ الفقيه العالم المحدّث الإمام الفاضل الزاهد الصالح رضيِّ الدين أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الطّبريّ المكّيّ رضي الله عنه بمنّه.

كما سماه «**المنتخب**» وعزاه لمصنفه التجيبي في برنامجه[1].

ب ـ محتوى الكتاب:

بيّن المؤلف في ديباجته أن كتابه هذا منتخب يشتمل على عيون من علم الحديث، وهذا المنتخب انتخبه مصنفه من كتابه «الملخص في معرفة علم الحديث»[2]، والذي لخّص فيه كتاب ابن الصلاح «معرفة أنواع علم الحديث»، فهو انتخاب من «الملخّص» كما نصّ على ذلك التّجيبي حيث قال عند

(١) ص١٤١.

(٢) طبع بتحقيقي في العنوان للطباعة والنشر والتوزيع ١٤٣٣هـ/٢٠١٢مـ.

روايته له: «كتاب (المنتخب) تأليف الفاضل رضي الدين أبي إسحاق المذكور نفعه الله به، انتخبه من (الملخص) المذكور»[١].

وقد جاء هذا المنتخب في نحو ثلث الأصل.

ج ـ أهمية الكتاب:

تكمن أهمية المنتخب في أهمية الأصل فهو انتخاب من كتابه «**الملخص**» الذي لخّص فيه كتاب ابن الصلاح، كذا في رواية العلماء له وذكرهم إياه في كتبهم.

كما أن المصنّف تلميذُ ابنِ الصّلاح وقد أجازه[٢] ابنُ الصلاح بكتابه «**معرفة أنواع علم الحديث**» أصل أصلِ هذا الكتاب.

كما أن هذا المنتخب بخط ناسخه الكاتب الأديب الشاعر محمد بن محمد بن سماك العامليّ الغرناطيّ، وقد أجازه بروايته خطيب الجامع الأكبر بغرناطة أبو علي عمر بن علي القرشيّ[٣] عن مُنْتَخِبِه الطبريّ.



---

(١) برنامج التجيبي ص١٤١ وانظر: مستفاد الرحلة ص٣٩٣.

(٢) انظر: مستفاد الرحلة ص٣٩٤، والعقد الثمين ٣/٢٤٢.

(٣) انظر ترجمته في: الكتيبة الكامنة ص٥١.

وصف النسخة الخطية

لم أعثر إلّا على نسخة محفوظة في مخطوطات الأسكوريال، برقم ١٦١٥، ضمن مجموع (١ ـ ٣٤)، وتقع في ٦٠ صفحة، وفي كل صفحة ١٦ سطرًا، وهي نسخة قد كتبت بخطّ أندلسي عتيق غاية في الجمال والروعة.

وناسخها كما جاء في أول وآخر المخطوط هو الكاتب الأديب الشاعر محمد بن محمد بن سماك العاملي الغرناطي، اشتهر في الأندلس وصار كاتبًا للخليفة، توفي سنة (٧٥٠هـ)، ترجم له لسان الدين ابن الخطيب[١] وأثنى عليه بالفضل والأدب، وأنشد له عدة قصائد، من ذلك قصيدة مطلعها:

بشرى بها صبح الهداية مسفر   من لفظها ماء البشاشة يقطر

وقد بيّن العامليّ تاريخ نسخه كما جاء في آخر «المنتخب»، حيث قال:

«كمل الكتاب بحمد الله وعونه في العشر الآخر لرجب الفرد المبارك عام واحد وثلاثين وسبع مئة، ممّا انتسخته

---

(١) انظر: الكتيبة الكامنة ص١٩٨.

من أصل الشيخ الخطيب النزيه الحاجّ الأفضل أبي عليّ عمر بن عليّ القرشي، بخط يده نفع الله به.

أفقر الخلق إلى الله سبحانه: محمد بن محمد بن سماك بن عبد الحقّ بن سماك العامليّ لطف الله به، وتاب عليه برحمته، وغفر له، لا ربّ غيره ولا سواه».

فقد نسخها العامليّ من نسخة أبي عليّ القرشيّ، وقرأها عليه، وأجازه بها، وإجازة القرشي بخطه على طرّة النسخة.

وقد اعتنى الناسخ بضبط (شكل) النصّ، وكتب العناوين بالحمرة، وأشار إلى مقابلة النسخة بوضع علامة المقابلة (الدائرة المنقوطة) في أماكن مختلفة من فقرات الكتاب.

كما قام الناسخ بتخريج اللحق في عدة مواضع، حيث وقعت من الناسخ أسقاط خرّجها في الحواشي، وأتبعها بعلامة التصحيح «صحّ».

وقد رمزت لهذه النسخة عند الإشارة إليها بـ«الأصل».



توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه

هذا الكتاب بحمد الله صحيح النسبة إلى مصنفه لأمور، منها:

١ ـ وجود اسم المصنف على غلاف النسخة الخطية.

٢ ـ نصّ التُّجيبيّ في «برنامجه»[١]، وفي كتابه «مستفاد الرحلة والاغتراب»[٢] على نسبته للمؤلّف، وعلى روايته له عنه.

٣ ـ السماعات المثبتة في أول الكتاب، والتي نصت على ذلك بالسند المتّصل للمصنف، وسيأتي بيان ذلك.



(١) انظر: برنامج التجيبي ص١٤١.

(٢) ص٣٩٤.

السماعات

قال العامليّ ناسخ المنتخب كما جاء على غلاف النسخة:

«الحمد لله حق حمده وصلواته وسلامه على محمد رسوله وعبده، وبعد:

فقرأت على سيدي الشيخ الفقيه الجليل الخطيب النزيه الصالح العلم العلّامة الأوحد الحاجّ الأورع المحدّث الأكمل أبي علي عمر بن علي القرشي ـ أبقاه الله ركنا للدين، ومنارًا للمهتدين ـ جميع هذا الكتاب في مجلس واحد، وذلك بمنزله بغرناطة حرسها الله.

وحدثني به عن مصنِّفه إمام المقام الشريف رضيّ الدين رضي الله عنه، سماعًا عليه بالحرم الشريف تجاه الكعبة المعظمة زادها الله شرفًا، وذلك في شهر شعبان المكرّم عام أربعة وتسعين وستّ مئة، وأمرني رضي الله عنه أن أحدث به عنه على الشرط المعروف والسَّنَنِ المألوف.

قال ذلك وكتبه: العبد الفقير لرحمة مولاه، الغني به عمن سواه/ محمد بن محمد بن سماك بن عبد الحق بن سماك

العاملي، المدعو بأبي العلاء، جعله الله من أهل العلم، وذوي النباهة والفهم، وذلك في العشر الآخر لشهر رجب المبارك من عام واحد وثلاثين وسبع مئة، عرّفنا الله خيره».

كما جاء في طرّة الأصل نصّ إجازة أبي علي القرشي بخطِّه، وتأكيده لما ذكره العاملي أعلاه بقوله:

«ما ذكره ـ بلَّغه الله أمله، وأنجح قصده ـ من القراءة والتحديث صحيحٌ، وقد أذنت له في رواية ذلك عنِّي إن شاء.

وكتب عمر بن عليّ القرشي.

والحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى».



منهجي في التحقيق

١ ـ حققت هذا الكتاب على نسخة فريدة، ورمزت لها عند الإشارة إليها بـ«**الأصل**».

وقد قمت بنسخ الأصل ومقابلة المنسوخ عليه مرارًا.

٢ ـ ضبطت نصّ الكتاب بالشّكل.

٣ ـ حرصت على تخريج النصوص متجنِّبًا التوسع في التخريج حتى لا أخرج عن مقصود الكتاب في الانتخاب.

٤ ـ حرصت على توثيق المعلومات.

٥ ـ أشرت إلى نهاية صفحة المخطوط بوضع خط مائل إشارة إلى نهاية الصفحة، وأشرت في الهامش إلى رقم الصفحة، ورمزت للصفحة اليمنى برمز «ب» ولليسرى برمز «أ»، نظرًا لأن اليمنى هي ظهر الورقة، واليسرى هي وجه الورقة التالية.



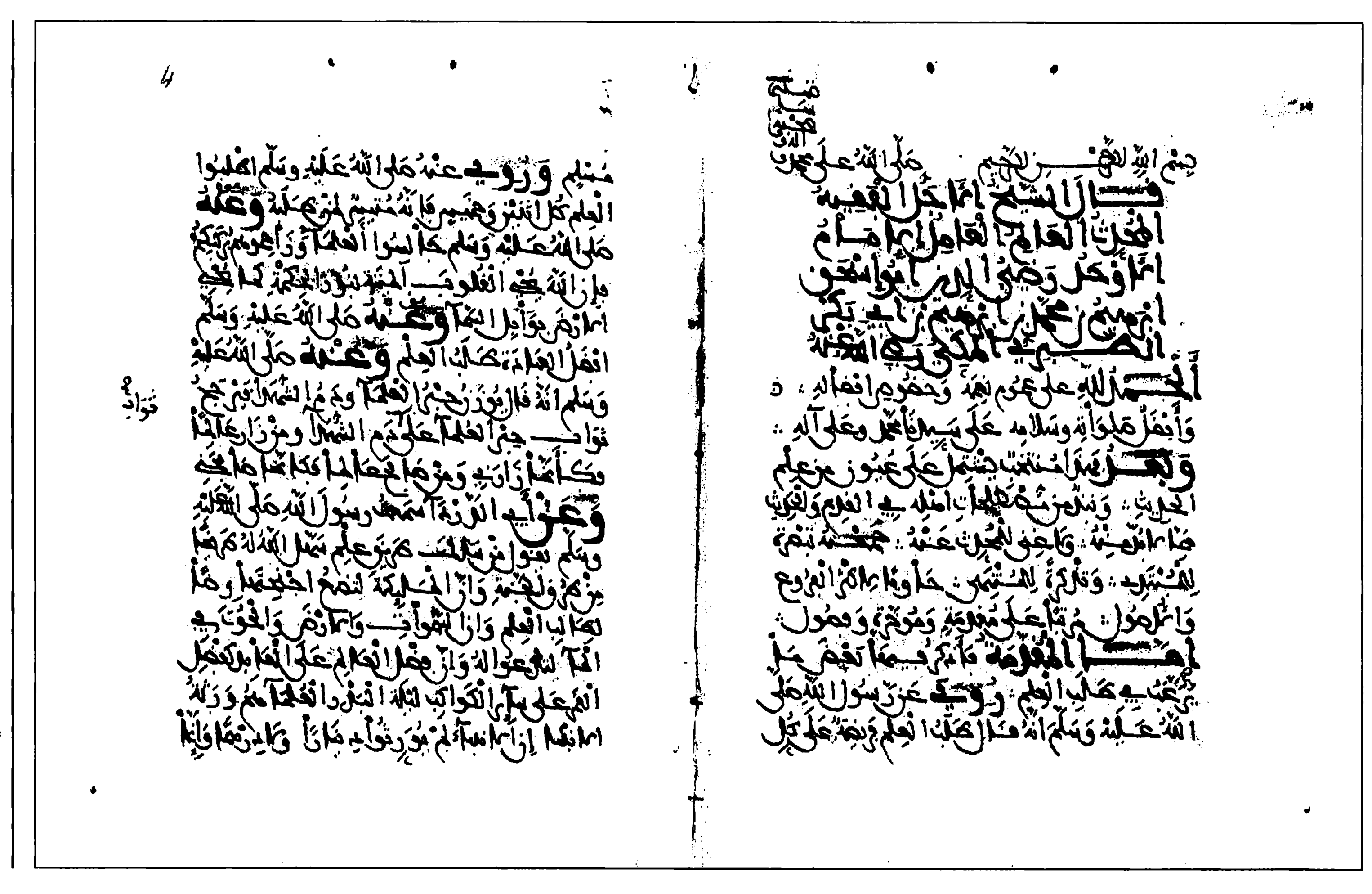
صور من النسخة الخطية



كتاب المنتخب في علم الحديث انتخاب الشيخ

من كتاب علوم الحديث للإمام أبي عمرو بن الصلاح

الغلاف

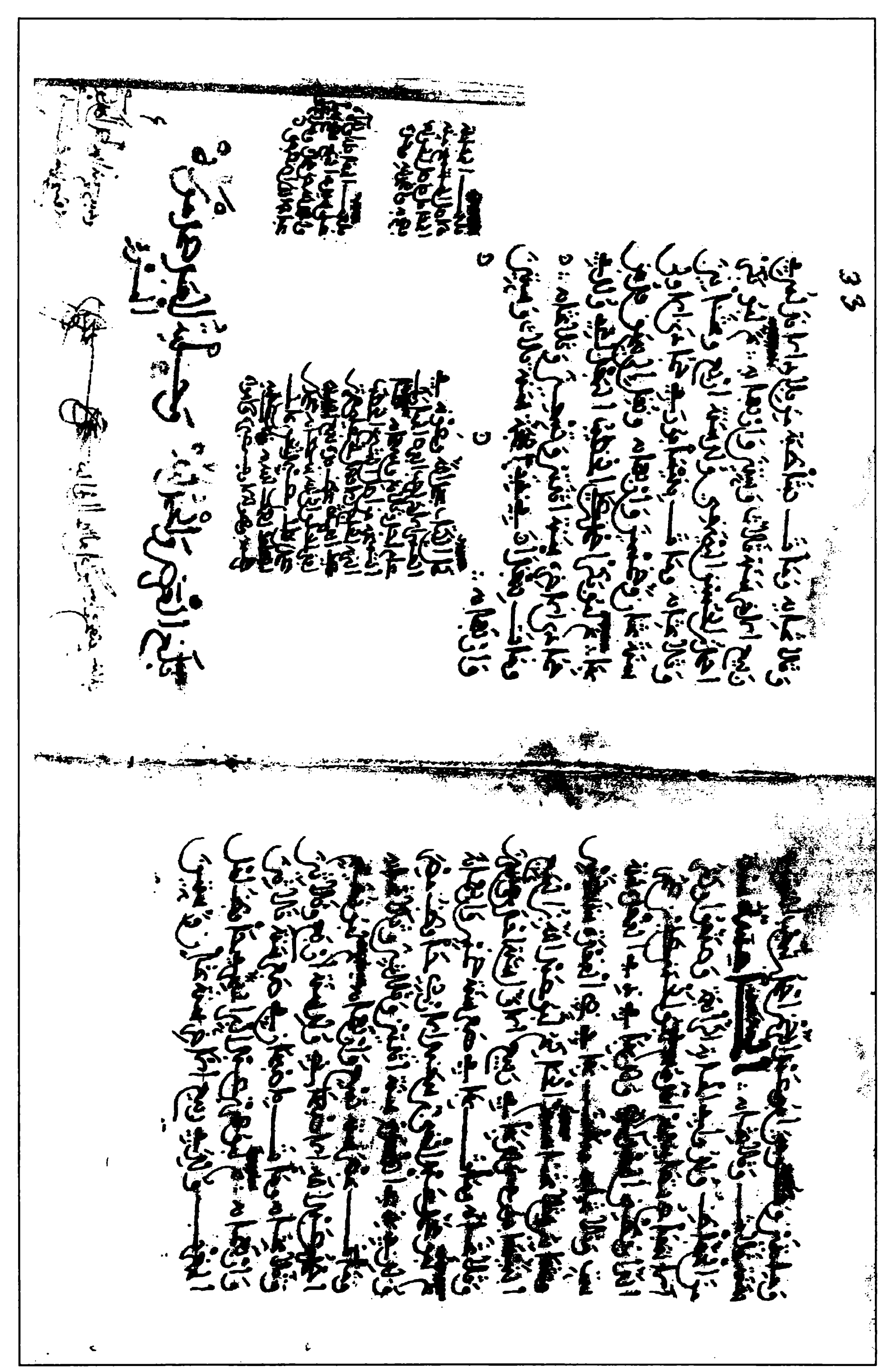


بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله

قال الشيخ الأجل الفقيه
المحدث العالم العامل الإمام
الأوحد رضي الدين أبو إسحق
إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر
الطبري المكي رحمه الله
الحمد لله على عموم نعمه وخصوص إفضاله
وأفضل صلواته وسلامه على سيدنا محمد وعلى آله
وبعد فهذا منتخب يشتمل على عيون من علم
الحديث وشيء من مهمات أمليته في الحرم الشريف
ما أمكن منه وأعرض المحدث عنه مختصر تبصرة
للمبتدي وتذكرة للمنتهي حاويا لأكثر الفروع
والأصول مرتبا على مقدمة ومقصد وفصول
أما المقدمة ففي ذكر شيء مما جاء من الحث
على طلب العلم روي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنه قال طلب العلم فريضة على كل

مسلم وروي عنه صلى الله عليه وسلم اطلبوا
العلم كل اثنين وخميس فإنه ميسر لمن طلبه وعنه
صلى الله عليه وسلم جالسوا العلماء وزاحموهم بركبكم
فإن الله يحيي القلوب الميتة بنور الحكمة كما يحيي
الأرض بوابل السماء وعنه صلى الله عليه وسلم
أفضل العبادة طلب العلم وعنه صلى الله عليه
وسلم أنه قال يوزن حبر العلماء ودم الشهداء فيرجح
ثواب حبر العلماء على دم الشهداء ومن زار عالما
فكأنما زارني ومن صافح عالما فكأنما صافحني
وعن أبي الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من سلك طريقا من علم سهل الله له طريقا
من الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا
لطالب العلم وإن السماوات والأرض والحوت في
الماء لتستغفر له وإن فضل العالم على العابد كفضل
القمر على سائر الكواكب ليلة البدر وإن العلماء ورثة
الأنبياء إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وإنما

الورقة الأولى



الورقة الأخيرة



للإمام المحدث الفقيه

رضي الدين أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطبري المكي

المولود سنة ٦٣٦ هـ والمتوفى سنة ٧٢٢ هـ رحمه الله تعالى

دراسة وتحقيق

الدكتور عواد الخلف

أستاذ الحديث وعلومه المشارك

ورئيس قسم أصول الدين بجامعة الشارقة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[صلى اللّهُ على محمدٍ وآلِهِ وصحبِهِ وسلَّمَ تَسْلِيمًا.

قالَ الشَّيخُ الأَجلُّ الفَقِيهُ المحَدِّثُ العَالمُ العَامِلُ الإِمَامُ الأَوْحَدُ رَضِيُّ الدِّينِ أَبُو إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمُ بنُ محمَّدِ بنِ إِبرَاهِيمَ بنِ أَبي بَكْرٍ الطَّبَرِيُّ المكِّيُّ رضي الله عنه][1]:

الحَمْدُ للهِ عَلَى عُمُومِ نِعَمِهِ وَخُصُوصِ أَفْضَالِهِ، وَأَفْضَلُ صَلَواتِهِ وَسَلامِهِ عَلَى سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ.

وَبَعدُ:

فَهَذَا مُنتَخبٌ يَشْتَمِل عَلَى عُيُونٍ مِنْ عِلْمِ الحَدِيثِ، ونُبَذٍ مِنْ مُصْطَلَحَاتِ أَهْلِهِ فِي القَدِيمِ وَالحَدِيثِ، مِمَّا لَا بُدَّ مِنْهُ، وَلَا غِنَى لِلْمُحَدِّثِ عَنْهُ؛ جَمَعتُهُ تَبْصِرةً للمُبتَدِي، وَتَذْكِرَةً لِلْمُنْتَهِي؛ حَاوِيًا لِأَكْثَرِ الفُرُوعِ والأُصُولِ، مُرَتَّبًا عَلَى مُقَدِّمَةٍ وَمُؤَخِّرةٍ وَفُصُولٍ.

---

(١) ما بين المعقوفين هو كلام ناسخ الأصل.

أمَّا المُقَدِّمَةُ

فَأَذْكُرُ فِيها بَعْضَ مَا يُرَغِّبُ فِي طَلَبِ العِلْمِ.

رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**طَلَبُ العِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ / مُسْلِمٍ**»(١). [٣ب]

وَرُوِيَ عَنْهُ ﷺ: «**اطْلُبُوا العِلْمَ كُلَّ اثْنَينِ وَخَمِيسٍ، فَإِنَّهُ مُتَيسِّرٌ لِمَنْ طَلَبَهُ**»(٢).

وَعَنْهُ ﷺ: «**جَالِسُوا العُلَمَاءَ، وَزَاحِمُوهم بِرُكَبِكُمْ؛ فَإِنَّ اللهَ يُحْيِي القُلُوبَ المَيْتَةَ بِنُورِ الحِكْمَةِ، كَمَا يُحْيِي الأَرْضَ بِوَابِلِ السَّمَاءِ**»(٣).

وَعَنْهُ ﷺ: «**أَفْضَلُ العِبَادَةِ طَلَبُ العِلْمِ**»(٤).

وَعَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**يُوزَنُ حِبْرُ العُلَمَاءِ وَدَمُ الشُّهَدَاءِ، فَيَرْجُحُ ثَوَابُ حِبْرِ العُلَمَاءِ عَلَى ثَوَابِ دَمِ الشُّهَدَاءِ، وَمَنْ زَارَ**

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، حديث ٢٢٤، من حديث أنس مرفوعًا، وضعفه أحمد والبيهقي وغيرهما، وللحديث طرق عديدة ـ يتقوى بها ـ عن أنس وعن غيره من الصحابة ﷺ. انظر: العلل المتناهية ٦٤/١، والروض البسام ١٣٢/١.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٩/٢، وإسناده واهٍ ولا يصحّ، انظر: العلل المتناهية ٣١٣/١.

(٣) أخرج ابن المبارك في الزهد والرقائق ٤٨٧/١ من حديث عبد الوهاب ابن بخت المكي أنه قال: قال لقمان لابنه: «يا بني جالس العلماء...» بمثله. وأورده مالك في الموطأ بلاغًا ١٠٠٢/٢.

(٤) أورده الديلمي في الفردوس ٣٥٤/١، حديث ١٤٢٤.

عَالِمًا فَكَأَنَّما زَارَنِي، وَمَنْ صَافَحَ عَالِمًا فَكَأَنَّما صَافَحَنِي»(١).

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُول: **«مَنْ سَلَكَ طَرِيقَ عِلْمٍ سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الجَنَّةِ، وَإِنَّ المَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَها رِضًا لِطَالِبِ العِلْمِ، وَإِنَّ السَمَاواتِ وَالأَرْضَ وَالحُوتَ فِي المَاءِ لَتَدْعُو لَهُ، وَإِنَّ فَضْلَ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِ القَمَرِ عَلَى سَائِرِ الكَوَاكِبِ لَيْلَةَ البَدْرِ، وَالعُلَماءُ هُمْ وَرَثَةُ الأَنْبِياءِ، لَمْ يُورِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَإِنَّما / وَرَّثُوا** [٤أ] **العِلْمَ فَمَنْ أَخَذَ بِهِ فَقَدْ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»**(٢).

هَذَا تَمَامُ المُقَدِّمَةِ ونَشْرَعُ الآنَ فِي الفُصُولِ.



---

(١) أورده الديلمي في الفردوس ٤٨٥/٥، حديث ٨٨٣٩، وقد حكم عليه الذهبي بالوضع كما في المغني في الضعفاء ٥٦٧/٢، وانظر: ميزان الاعتدال ٥١٧/٣.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، حديث ٣٦٤١، والترمذي في جامعه، حديث ٢٦٨٢، وابن ماجه في سننه، حديث ٢٢٣، والخطيب في الرحلة ص٧٧، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١٦٩/١، من طرق - ترقى إلى درجة الحسن - عن أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعًا.

الفَصْلُ الأَوَّلُ

فِي مَعْرِفَةِ الحَدِيثِ الصَّحِيحِ، والحَسَنِ، وَالضَّعِيفِ

*** الصَّحِيحُ:**

هُوَ المُسْنَدُ، الّذِي يَتَّصِلُ إِسْنَادُهُ بِنَقْلِ العَدْلِ الضَّابِطِ عَنْ مِثْلِهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، وَلَا يَكُونُ شَاذًّا وَلَا مُعَلَّلًا.

وَيَنْقَسِمُ إِلَى: مَشْهُورٍ، وَغَرِيبٍ، وبَيْنَ ذَلِكَ.

وَهُوَ عَلَى مَرَاتِبَ:

أَعْلَاهَا مَا يَقُولُ فِيه أَهْلُ الحَدِيثِ: **مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ**، وَيَعْنُونَ بِهِ اِتِّفَاقَ البُخَارِيِّ وَمُسْلِم لَا اِتِّفَاقَ الأُمَّةِ، لَكِنَّ اِتِّفَاقَ الأُمَّةِ عَلَيْهِ لَازِمٌ مِنْ ذَلِكَ، لِاتِّفَاقِ الأُمَّةِ عَلَى تَلَقِّي مَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ بالقَبُولِ.

الثَّانِيَةُ: مَا أَخْرَجَهُ أَحَدُهُمَا.

الثَّالِثَةُ: مَا أُخْرِجَ عَلَى شَرْطِهِمَا.

الرَّابِعَةُ: مَا أُخْرِجَ عَلَى شَرْطِ أَحَدِهِما.

الخَامِسَةُ: مَا صَحَّحَهُ غَيْرُهُما، وَلَيْسَ عَلَى شَرْطِ وَاحِدٍ مِنْهُما.

* وَالحَسَنُ:

«مَا عُرِفَ مَخْرَجُه وَاشْتُهِرَ رِجَالُه، وَعَلَيْهِ مَدَارُ أَكْثَرِ الحَدِيثِ، وَهُو ٱلذِي يَقْبَلُهُ أَكْثَرُ العُلَمَاءِ، وَيَسْتَعْمِلُهُ / عَامَّةُ [٤ب] الفُقَهَاءِ»[1].

وَقِيلَ: «هُو الّذِي لَا تَخْلُو رِجَالُ إِسْنَادِهِ مِنْ مَسْتُورٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَّتُهُ، وَيَكُونُ مَتْنُ الحَدِيثِ مَعَ ذَلِكَ مَعْرُوفًا بِأَنْ رُوِيَ مِثْلُهُ أَوْ نَحْوُهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ»[2].

وَهُوَ يَقصُرُ عَنْ رُتْبَةِ الصَّحِيحِ لِأَنَّ شَرْطَ الصَّحِيحِ أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ رُوَاتِهِ قَدْ ثَبَتَتْ عَدَالَتُهُم وَضَبْطُهم وَإِتْقَانُهم، إِمَّا بِالنَّقْلِ الصَّرِيحِ، أَوْ بِطَرِيقِ الاسْتِفَاضَةِ.

* والضَّعِيفُ:

هُوَ كُلُّ حَدِيثٍ لَمْ يَجْتَمع فِيهِ صِفَاتُ الحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَلَا صِفَاتُ الحَسَنِ.

---

(١) هذا تعريف الخطابي، انظر: معالم السنن ١/١١.

(٢) هذا تعريف الترمذي، انظره في: العلل الصغير الملحق بآخر الجامع له ٥/٧٥٨.

وَقَدْ قَسَّمَهُ الحَافِظُ أَبُو حَاتِمِ ابنُ حِبَّانَ[١] خَمْسِينَ قِسْمًا إِلَّا وَاحِدًا، وَهَذَا الحَدُّ شَامِلٌ لَهَا.



(١) كما نقله عنه ابن الصلاح في علوم الحديث ص٣٧، قال الحافظ ابن حجر في النكت على كتاب ابن الصلاح ٤٩٢/١: «الحاصل أن الموضع الذي ذكر ابن حبّان فيه ذلك ما عرفنا مظنته». ورأى الزركشي في النكت على مقدمة ابن الصلاح ٣٩١/١ أن ذلك في أول كتاب المجروحين، وقد ردّ على ذلك الحافظ ابن حجر في النكت ٤٩٢/١، حيث قال: «وتجاسر بعض من عاصرناه فقال: هو في أول كتاب الضعفاء، ولم يُصب في ذلك فإن الذي قسمه ابن حبّان في مقدّمة كتاب الضعفاء إنما هو تقسيم الأسباب الموجبة لتضعيف الرواة لا تقسيم الحديث الضعيف، ثم إنه أبلغ الأقسام المذكورة عشرين قسمًا لا تسعة وأربعين». وانظر ردّ السخاوي في كتابه: فتح المغيث ١٧٦/١.

الفَصْلُ الثَّانِي

فِي مَعْرِفَةِ المُسْنَدِ، والمَرْفُوعِ، وَالمَوْقُوفِ، وَالمُتَّصِلِ، وَالمَقْطُوعِ

*** فَالمُسْنَدُ:**

هُوَ مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ مِنْ رَاوِيهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ.

وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِيما جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ دُونَ مَا جَاءَ عَنْ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِم، ذَكَرَهُ الحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الخَطِيبُ(١).

وَقَالَ الحَافِظُ أَبُو عُمَرَ بنُ عَبْدِ البَرِّ: «هُوَ المَرْفُوعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ / خَاصَّةً، وَقَدْ يَكُونُ مُتَّصِلًا وَقَدْ يَكُونُ مُنْقَطِعًا»(٢). [٥أ]

وَقَالَ الحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الحَافِظُ: «المُسْنَدُ لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى مَا اتَّصَلَ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ»(٣).

*** وَالمَرْفُوعُ:**

كَالمُسْنَدِ عَلَى قَوْلِ الحَافِظِ ابنِ عَبْدِ البَرِّ(٤).

---

(١) انظر: الكفاية ص٥٨.

(٢) انظر: التمهيد ١/٢٥.

(٣) انظر: معرفة علوم الحديث ص١٧.

(٤) انظر: التمهيد ١/٢٥.

وَقَالَ الحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الخَطِيبُ: «هُوَ مَا أَخْبَرَ بِهِ الصَّحَابِيُّ عَنْ قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ، أَوْ فِعْلِهِ»(١).

*** وَالمَوْقُوفُ:**

مَا يُرْوَى عَنْ الصَّحَابَةِ ﷺ مِنْ أَقْوَالِهِم وَأَفْعَالِهِم. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ مُقَيَّدًا فِي غَيْرِ الصَّحَابِيِّ، فَيُقَالُ: «حَدِيثُ كَذَا وَقَفَهُ فُلَانٌ عَلَى عَطَاءٍ»، وَنَحْوُهُ.

*** وَالمُتَّصِلُ:**

ـ ويُسَمَّى المَوْصُولَ ـ وَهُوَ: مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ مِنْ رَاوِيهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ. وَمُطْلَقُهُ يَقَعُ عَلَى المَرْفُوعِ وَالمَوْقُوفِ.

*** وَالمَقْطُوعُ:**

مَا جَاءَ عَنْ التَّابِعينَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِم مِنْ أَقْوَالِهِم وَأَفْعَالِهِم.

واعْلَمْ أَنَّ مَا رَوَاهُ أَحْدَاثُ الصَّحَابَةِ كَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَسْمَعُوهُ مِنْهُ هُوَ فِي حُكْمِ المُسْنَدِ؛ لِأَنَّ رِوَايَتَهُم عَنْ الصَّحَابَةِ، والجَهَالَةُ / بِالصَّحَابِيِّ غَيرُ قَادِحَةٍ؛ لِأَنَّهُمْ عُدُولٌ كُلُّهُم. [٥ب]

وَإِذَا قِيلَ فِي الإِسْنَادِ عِنْدَ ذِكْرِ الصَّحَابِيِّ: «يَرْفَعُ الحَدِيثَ»، أَوْ «يَبْلُغُ بِهِ»، أَوْ «يَنمِيهِ»، أَوْ «رِوَايَةً»، فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ المَرْفُوعِ. وَإِذَا قَالَهُ الرَّاوِي عَنْ التَّابِعِينَ فَهُوَ مَرْفُوعٌ أَيْضًا لَكِنَّهُ مُرْسَلٌ.



(١) انظر: الكفاية ص٥٨.

الفَصْلُ الثَّالِثُ

فِي أَنْوَاعِ الحَدِيثِ الضَّعِيفِ

وَهِي عَشْرَةٌ:

الأوَّلُ: المُرْسَلُ

وَصُورَتُهُ: أَنْ يَقُولَ التَّابِعِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَذَا.

وَلَا فَرْقَ عَلَى المَشْهُورِ بَيْنَ كِبَارِ التَّابِعينَ كَسَعِيدِ بنِ المُسَيِّبِ وَنَحْوِهِ الّذِينَ لَقُوا جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ، وَبَيْنَ صِغَارِهِمْ كَالزُّهْرِيِّ وَأَبِي حَازِمٍ، وَيَحْيَىٰ بنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ الّذِينَ لَمْ يَلْقُوا مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا الوَاحِدَ والاثْنَيْنِ.

فَلَوْ انْقَطَعَ الإِسْنَادُ قَبْلَ الوُصُولِ إِلَى التَّابِعِيِّ وَكَانَ فِيه رِوَايَةُ رَاوٍ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنَ المَذْكُورِ فَوْقَهُ، فَالَّذِي قَطَعَ بِهِ الحَاكِمُ[1] أَبُو عَبْدِ اللهِ وَغَيْرُه مِنَ المُحَدِّثِينَ أَنَّهُ لَا يُسَمَّى مُرْسَلًا، وَأَنَّ الإِرْسَالَ مَخْصُوصٌ بِالتَّابِعِينَ، بَلْ إِنْ كَانَ مَنْ سَقَطَ ذِكْرُهُ قَبْلَ الوُصُولِ إِلَى التَّابِعِيِّ شَخْصًا وَاحِدًا سُمِّيَ / مُنْقَطِعًا [١٦أ] فَحَسْبُ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ سُمِّيَ مُعْضَلًا وَمُنْقَطِعًا.

---

(١) انظر: معرفة علوم الحديث ص٢٧ ـ ٢٨.

وَالمَعْرُوفُ فِي الفِقْهِ وَأُصُولِه أَنَّ كُلَّ ذَلِكَ يُسَمَّى مُرْسَلًا وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مِنَ المُحَدِّثِينَ أَبُو بَكْرٍ الخَطِيبُ(١).

وَالمُرْسَلُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ عِنْدَ أَكْثَرِ المُحَدِّثِينَ إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مُسْنَدًا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، وَلِهَذَا احْتَجَّ الشَّافِعِيُّ(٢) بِمَرَاسِيلِ سَعِيدِ بنِ المُسَيِّبِ لِأَنَّها وُجِدَتْ مَسَانِيدَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ. وَمِمَّنْ احْتَجَّ بِالمُرْسَلِ مَالِكٌ(٣) وَأَبُو حَنِيفَةَ(٤) وَأَصْحَابُهُمَا.

الثَّانِي: المُنْقَطِعُ

وَهُوَ كُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ.

سَوَاءً كَانَ يُعْزَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَوْ إِلَى غَيْرِهِ، وَهُوَ شَامِلٌ لِلْمُرْسَلِ وَلِغَيْرِهِ، ذَكَرَهُ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ(٥).

وَقَالَ الحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الخَطِيبُ: «المُنْقَطِعُ مِثْلُ المُرْسَلِ، إِلَّا أَنَّ أَكْثَرَ مَا يُوصَفُ بِالإِرْسَالِ مِنْ حَيْثُ الاسْتِعْمَالُ مَا رَوَاهُ التَّابِعِيُّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَكْثَرُ مَا يُوصَفُ بِالِانْقِطَاعِ مَا رَوَاهُ مَنْ دُونَ ذَلِكَ مِنَ التَّابِعِينَ عَنْ الصَّحَابَةِ»(٦).

---

(١) انظر: الكفاية ص٢١.

(٢) انظر: الرهن الصغير ١٨٨/٣ مع الأمّ.

(٣) انظر: التمهيد ٢/١.

(٤) انظر: مسلم الثبوت مع شرحه فواتح الرحموت، المطبوع مع: المستصفى ١٧٤/٢.

(٥) انظر: التمهيد ٢١/١.

(٦) انظر: الكفاية ص٥٨.

وَإِذَا قِيلَ فِي الإِسْنَادِ: «فُلانٌ عَنْ رَجُلٍ أَوْ شَيْخٍ» فَهُوَ مُنْقَطِعٌ غَيْرُ /مُرْسَلٍ، ذَكَرَهُ الحَاكِمُ(١). [٦ب]

الثَّالِثُ: المُعْضَلُ

وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ المُنْقَطِعِ، فَكُلُّ مُعْضَلٍ مُنْقَطِعٌ، وَلَا عَكْسَ.

وَمِثَالُه: مَا يَرْوِيه تَابِعُ التَّابِعِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ، غَيْرَ ذَاكِرٍ الوَسَائِطَ الَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُم.

وَقَوْلُ المُصَنِّفِينَ مِنَ الفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِم: «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَذَا»، هُو مِنْ قَبِيلِ المُعْضَلِ.

الرَّابِعُ: الشَّاذُّ

وَهُوَ: «أَنْ يَرْوِيَ الثِّقَةُ حَدِيثًا يُخَالِفُ مَا رَوَى النَّاسُ»، قَالَهُ الشَّافِعِيّ(٢).

وَقَالَ الحَافِظُ أَبُو يَعْلَى الخَلِيلِيُّ: «الَّذِي عَلَيْهِ حُفَّاظُ الحَدِيثِ أَنَّ الشَّاذَّ مَا لَيسَ لَهُ إِلَّا إِسْنَادٌ وَاحِدٌ يَشُذُّ بِذَلِكَ شَيْخٌ ثِقَةً كَانَ أَوْ غَيْرَ ثِقَةٍ، فَمَا كَانَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ فَمَتْرُوكٌ لَا يُقْبَلُ، وَمَا كَانَ عَنْ ثِقَةٍ يُتَوَقَّفُ فِيه وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ»(٣).

---

(١) انظر: معرفة علوم الحديث ص٢٨.

(٢) رواه عنه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه ص٢٣٣، والحاكم في معرفة علوم الحديث ص١١٩، والبيهقي في معرفة السنن والآثار ١٤٣/١، والخطيب البغدادي في الكفاية ص٢٢٣.

(٣) الإرشاد للخليلي ١٧٦/١ ـ ١٧٧.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو ابنُ الصَّلَاحِ(١): مَا ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ لَا إِشْكَالَ فِي عَدَمِ قَبُولِهِ، وَمَا ذَكَرَهُ الخَلِيلِيُّ يُنْظَرُ فِيهِ إِنْ كَانَ مَا انْفَرَدَ بِهِ مُخَالِفًا لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالحِفْظِ لِذَلِكَ وَأَضْبَطُ / كَانَ [١٧أ] شَاذًّا مَرْدُودًا.

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُخَالِفًا؛ فَإِنْ كَانَ عَدْلًا مَوْثُوقًا بِحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ قُبِلَ مَا انْفَرَدَ بِهِ وَكَانَ صَحِيحًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَوْثُوقًا بِحِفْظِهِ لِذَلِكَ وَلَكِنَّهُ غَيْرُ بَعِيدٍ مِنْ دَرَجَةِ الحَافِظِ الضَّابِطِ كَانَ حَسَنًا، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا مِنْ ذَلِكَ رَدَدْنَاهُ، وَكَانَ مِنْ قَبِيلِ الضَّعِيفِ المُنْكَرِ، واللهُ أَعْلَمُ.

الخَامِسُ: المُنْكَرُ

وَهُوَ: «الحَدِيثُ الَّذِي يَنْفَرِدُ بِهِ الرَّجُلُ، وَلَا يُعْرَفُ مَتْنُهُ مِنْ غَيْرِ رِوَايَتِهِ، لَا مِنَ الوَجْهِ الَّذِي رَوَاهُ مِنْه وَلَا مِنْ غَيْرِه»، ذَكَرَهُ الحَافِظُ البَرْدِيجِيُّ(٢).

السَّادِسُ: المُعَلَّلُ

وَهُوَ الحَدِيثُ الَّذِي اطُّلِعَ فِيهِ عَلَى عِلَّةٍ تَقْدَحُ فِي صِحَّتِهِ، مَعَ أَنَّ ظَاهِرَهُ السَّلَامَةُ مِنْهَا.

---

(١) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص٧٨ ـ ٧٩.

(٢) انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب ٦٥٣/٢ وعلوم الحديث لابن الصلاح ص٧١.

وَيُسْتَعَانُ عَلَى إدْرَاكِها بِتَفَرُّدِ الرَّاوِي وَمُخَالَفَةِ غَيْرِهِ لَهُ، مَعَ قَرَائِنَ تَنْضَمُّ إِلَى ذَلِكَ تُنَبِّهُ العَارِفُ بِهَذَا الشَّأْنِ عَلَى إِرْسَالٍ فِي المَوْصُولِ أَوْ وَقْفٍ فِي المَرْفُوعِ، أَو دُخُولِ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ، أَوْ وَهَم وَاهِمٍ لغَيْرِ ذَلِكَ بِحَيْثُ يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّه / ذَلِكَ فَيَحْكُمُ بِهِ، أَوْ يَتَرَدَّدُ فَيَتَوَقَّفُ فِيهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَانِعٌ مِنَ الحُكْمِ بِصِحَّةِ مَا وُجِدَ فِيهِ ذَلِكَ. [٧ب]

وَوُقُوعُ العِلَّةِ فِي الإِسْنَادِ أَكْثَرُ مِنْ وُقُوعِها فِي المَتْنِ، ثُمَّ مَا يَقَعُ فِي الإِسْنَادِ قَدْ يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الإِسْنَادِ وَالمَتْنِ جَمِيعًا، كَمَا فِي التَّعْلِيلِ بِالإِرْسَالِ وَالوَقْفِ، وَقَدْ يَقْدَحُ فِي الإِسْنَادِ خَاصَّةً.

السَّابِعُ: المُضْطَّرِبُ

وَهُوَ الَّذِي يَرْوِيهِ بَعْضُهُم عَلَى وَجْهٍ، وَبَعْضُهُم عَلَى آخَرَ مُخَالِفٍ لَهُ مَعَ تَسَاوِي الرِّوَايَتَيْنِ، أَمَّا إِنْ تَرَجَّحَتْ إِحْداهُمَا بِكَوْنِ رَاوِيهَا أَحْفَظَ أَوْ أَكْثَرَ مُلَازَمَةً لِلْمَرْوِيِّ عَنْهُ وَنَحْوِهِ، فَالحُكْمُ لِلرَّاجِحَةِ وَلَا يُوصَفُ بِالمُضطَّرِبِ.

وَالِاضطِّرَابُ مُوجِبٌ ضَعْفَ الحَدِيثِ لِإِشْعَارِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يَضْبِطْ، وَقَدْ يَقَعُ فِي الإِسْنَادِ، وَقَدْ يَقَعُ فِي المَتْنِ.

الثَّامِنُ: المُدْرَجُ

وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ:

الأَوَّلُ: أَنْ يَذْكُرَ الصَّحَابِيُّ أَوْ مَنْ بَعْدَهُ عَقِيبَ مَا يَرْوِيهِ

عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَلَامًا مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ، فَيَرْوِيهِ مَنْ بَعْدَهُ مَوْصُولًا بِالحَدِيثِ.

/ **الثَّانِي**: أَنْ يَكُونَ مَتْنُ الحَدِيثِ عِنْدَ الرَّاوِي بِإِسْنَادٍ إِلَّا طَرَفًا مِنْهُ فَإِنَّهُ عِنْدَهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ، فَيُدْرِجُهُ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ عَلَى الإِسْنَادِ الأَوَّلِ وَيَرْوِي جَمِيعَهُ بِهِ. [١٨أ]

الثَّالِثُ: أَنْ يُدْرِجَ فِي مَتْنِ حَدِيثٍ بَعْضَ مَتْنِ حَدِيثٍ آخَرَ مُخَالِفٍ لِلْأَوَّلِ فِي الإِسْنَادِ.

الرَّابِعُ: أَنْ يَرْوِيَ الرَّاوِي حَدِيثًا عَنْ جَمَاعَةٍ بَيْنَهُم الاخْتِلَافُ فِي إِسْنَادِهِ وَلَا يَذْكُرُ الاخْتِلَافَ بَلْ يُدْرِجُ رِوَايَتَهُم عَلَى الاتِّفَاقِ. فَهَذَا كُلُّهُ لَا يَجُوزُ تَعَمُّدُهُ.

التَّاسِعُ: المَوْضُوعُ

وَهُوَ المُخْتَلَقُ، وَلَا يَجُوزُ رِوَايَتُهُ لِأَحَدٍ عَلِمَ حَالَهُ إِلَّا مَقْرُونًا بِبَيَانِ وَضْعِهِ.

وَيُعْرَفُ كَونُهُ مَوْضُوعًا بِإِقْرَارِ وَاضِعِهِ، أَوْ مِنْ حَالِ الرَّاوِي إِذَا كَانَ يَعْتَقِدُ جَوَازَهُ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ كَبَعْضِ الكَرَّامِيَّةِ[١]، أَوْ مِنْ حَالِ المَرْوِيِّ كَرَكَاكَةِ لَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ.

---

(١) الكرَّامية: نسبةً إلى محمد بن كرّام السجستاني (ت٢٥٥هـ) وهي طائفة مبتدعة تقول: الإيمان قول باللسان فقط، مجرّد عن عقد القلب وعمل الجوارح. انظر: سير أعلام النبلاء ٥٢٤/١١.

ثُمَّ إِنَّ الوَاضِعَ قَدْ يَضَعُ كَلَامًا مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ وَيَرْوِيهِ، وَقَدْ يَأْخُذُهُ مِنْ كَلَامِ غَيْرِهِ.

العَاشِرُ: المَقْلُوبُ

[٨ب] وَهُوَ نَحْوُ حَدِيثٍ مَشْهُورٍ /عَنْ سَالِمٍ جُعِلَ عَنْ نَافِعٍ لِيَصِيرَ بِذَلِكَ غَرِيبًا مَرْغُوبًا فِيهِ. وَكَذَلِكَ مَا رُوِيَ أَنَّ البُخَارِيَّ قَدِمَ بَغْدَادَ، فَاجْتَمَعَ قَبْلَ مَجْلِسِهِ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ الحَدِيثِ، وَعَمَدُوا إِلَى مِئَةِ حَدِيثٍ فَقَلَّبُوا مُتُونَهَا وَأَسَانِيدَهَا، فَجَعَلُوا مَتْنَ هَذَا الإِسْنَادِ لِإِسْنَادٍ آخَرَ، وَإِسْنَادَ هَذَا المتنِ لِمَتْنٍ آخَرَ، ثُمَّ حَضَرُوا مَجْلِسَهُ وَأَلْقَوْهَا عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغُوا مِنْ إِلْقَائِهَا الْتَفَتَ إِلَيْهِم، فَرَدَّ كُلَّ مَتْنٍ إِلَى إِسْنَادِهِ وَكُلَّ إِسْنَادٍ إِلَى مَتْنِهِ، فَأَذْعَنُوا لَهُ بِالفَضْلِ(١).

وَاعْلَمْ أَنَّهُ يَجُوزُ رِوَايَةُ مَا سِوى المَوْضُوعِ مِنْ أَنْوَاعِ الأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ مِنْ غَيْرِ تَبْيِينِ ضَعْفِهَا فِي المَوَاعِظِ وَالقَصَصِ وَفَضَائِلِ الأَعْمَالِ دُونَ صِفَاتِ اللهِ تَعَالى وَأَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ.



---

(١) أخرج القصة ابن عديّ في أسامي من روى عنهم البخاري من مشايخه ص٦٢، عن عدد من مشايخه، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد ٢٠/٢ ـ ٢١، وابن الجوزي في الحث على حفظ العلم ص٩١، وابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٦٣/٤، وغيرهم.
قال السخاوي في فتح المغيث ١٣٦/٢ حول جهالة شيوخ ابن عديّ: «ولا تضر جهالة شيوخ ابن عديّ فإنهم عدد ينجبر به جهالتهم».

الفصلُ الرَّابِعُ

فِي مَعْرِفَةِ التَّدلِيسِ، وَالاعْتَبَارِ، وَالمُتَابَعَةِ، وَالشَّاهِدِ، وَزِيَادَةِ الثِّقَةِ، وَالأَفْرَادِ

الأول: التَّدْلِيسُ

وَهُوَ قِسْمَانِ: تَدْلِيسُ الإسْنَادِ، وَتَدْلِيسُ الشُّيُوخِ

فالأَوَّلُ:

أَنْ يَرْوِيَ عَمَّنْ لَقِيَهُ أَوْ عَاصَرَهُ وَلَمْ يَلْقَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ مُوهِمًا /أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ. [١٩أ]

وَصُورَتُهُ: أَنْ يَقُولَ: «قَالَ فُلَانٌ» أَوْ «عَنْ فُلَانٍ»، وَلَا يَقُولُ: «حَدَّثَنا» وَلَا «أَخْبَرَنا».

فَهَذَا ذَمَّهُ أَكْثَرُ العُلَمَاءِ، وَرَدَّ بِهِ بَعْضُهُمْ رِوَايَتَهُ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ مَا رَوَاهُ المُدَلِّسُ بِلَفْظٍ مُحْتَمِلٍ لَمْ يُبَيِّنْ فِيهِ السَّمَاعَ وَالاتِّصَالَ حُكْمُهُ حُكْمُ المُرْسَلِ وَأَنْوَاعِهِ، وَمَا بَيَّنَ فِيهِ الاتِّصَالَ نَحْوُ «سَمِعْتُ» أَوْ «حَدَّثَنا» وَأَشْبَاهِهِمَا فَهُوَ مَقْبُولٌ، وَفِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِما مِنْ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ كَثِيرٌ كَقَتَادَةَ وَالأَعْمَشِ والسُّفيَانَيْنِ وَغَيْرِهِم.

القِسْمُ الآخَرُ:

أَنْ يَرْوِيَ عَنْ شَيْخٍ حَدِيثًا سَمِعَهُ مِنْهُ، فَيُسمِّيَهِ أَوْ يَكْنِيَهُ أَوْ يَنْسُبَهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ، كَيْ لَا يُعْرَفَ. فَأَمْرُهُ أَخَفُّ، وَالحَامِلُ عَلَيْهِ إِمَّا كَوْنُ شَيخِهِ غَيْرَ ثِقَةٍ، أَوْ أَصْغَرَ مِنْهُ سِنًّا، أَوْ مُتَأَخِّرَ الوَفَاةِ قَدْ شَارَكَهُ فِي السَّمَاعِ مِنْهُ جَمَاعَةٌ دُونَهُ، أَوْ كَثْرَة الرِّوَايَةِ عَنْهُ، فَلَا يُحِبُّ الإِكْثَارَ مِنْ ذِكْرِ شَخْصٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةٍ وَاحِدَةٍ.

الثَّانِي: الاعْتِبَارُ وَالمُتَابَعَةُ وَالشَّاهِدُ

مِثَالُه:

أَنْ يَرْوِيَ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ حَدِيثًا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي /هُرَيْرَةَ عَنْ النبي ﷺ، فَيُنْظَرُ هَلْ رَوَاهُ ثِقَةٌ غَيرُ أَيُّوبَ [٩ب] عَنْ ابنِ سِيرِينَ؟ فَإِنْ وُجِدَ ذَلِكَ عُلِمَ أَنَّ لِلْخَبَرِ أَصْلًا يُرْجَعُ إِلَيْهِ، وَهَذِهِ أَعْلَى المُتَابَعَاتِ، وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ نُظِرَ هَلْ ثِقَةٌ غَيْرُ ابنِ سِيرِينَ رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ فَإِنْ وُجِدَ فَهِيَ مُتَابَعةٌ دُونَ الأُولَى، وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ نُظِرَ هَلْ صَحَابِيٌّ غَيْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَإِنْ وُجِدَ فَهِيَ أَيْضًا مُتَابَعَةٌ وَلَكِنَّهَا دُونَ الأُولَيَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يُرْوَ ذَلِكَ الحَدِيثُ أَصْلًا لَكِنْ رُوِيَ حَدِيثٌ آخَرُ بِمَعْنَاهُ فَذَلِكَ يُسَمَّى الشَّاهِدَ مِنْ غَيرِ مُتَابَعَةٍ، وَإِنْ لَمْ يُرْوَ حَدِيثٌ قَطُّ بِمَعْنَاهُ فَهُوَ الفَرْدُ وَسَيَأْتِي.

الثَّالِثُ: زِيَادَةُ الثِّقَةِ

مَذْهَبُ الجُمْهُورِ مِنَ الفُقَهَاءِ وَالمُحَدِّثِينَ أَنَّ الزِّيَادَةَ مِنَ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ إِذَا انْفَرَدَ بِهَا سَوَاءً كَانَتْ الزِّيَادَةُ مِمَّنْ رَوَاهُ نَاقِصًا أَوْ مِنْ غَيْرِهِ، وَيَتَبَيَّنُ ذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الأَوَّل: أَنْ تَكُونَ مُخَالِفَةً لِمَا رَوَاهُ سَائِرُ الثِّقَاتِ.

الثَّانِي: أَنْ لَا تَكُونَ فِيهَا مُخَالَفَةٌ أَصْلًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ حُكْمُهُمَا /فِي الشَّاذِّ. [١٠أ]

الثَّالِثُ: مَا بَيْنَهُمَا، وَمِثَالُه: مَا رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابنِ عُمَرَ: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ المُسْلِمِينَ**»(١). «تَفَرَّدَ مَالِكٌ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الثِّقَاتِ بِزِيَادَةِ قَوْلِه: «مِنَ المُسْلِمِينَ»، فَاحْتَجَّ بِها الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ»(٢).

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، حديث ٦٢٧، عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا، ومن طريقه البخاري في صحيحه، حديث ١٥٠٤، ومسلم في صحيحه، حديث ٩٨٤، وأبو داود في سننه، حديث ١٦١١، والترمذي في جامعه، حديث ٦٧٦، والنسائي في سننه، حديث ٢٥٠٣، وابن ماجه في سننه، حديث ١٨٢٦، وغيرهم.

(٢) هذه العبارة قالها الترمذي في جامعه عقب حديث ٦٧٦، وقد شاححه في التمثيل بهذا الحديث النووي في التقريب ص١٥٨، حيث قال: «لا يصحّ التمثيل به، فقد وافق مالكًا عمرُ بن نافع، والضّحاك بن عثمان»، انتهى. ورواية الأول في صحيح البخاري، حديث ١٤٣٢، والثاني في صحيح مسلم، حديث ٩٨٤.

الرَّابِعُ: الأَفْرَادُ، وَهِيَ عَلَى قِسْمَيْنِ

الأَوَّل: مَا هُوَ فَرْدٌ مُطْلَقًا، مِثْلُ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ وَاحِدٌ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ، وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى مَرْدُودٍ وَغَيْرِهِ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي الشَّاذِّ.

الثَّانِي: مَا هُو فَرْدٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى جِهَةٍ خَاصَّةٍ، مِثْلُ مَا يُقَالُ فِيهِ: تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ مَكَّةَ أَوْ أَهْلُ الكُوفَةِ عَنْ غَيْرِهِم، أَوْ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ فُلَانٍ غَيْرُ فُلَانٍ، أَوْ: تَفَرَّدَ بِهِ البَصْرِيُّونَ عَنْ المَدَنِيِّينَ وَمَا أَشْبَهَهُ، فَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا مَا يَقْتَضِي ضَعْفَ الحَدِيثِ إِلَّا أَنْ يُطْلِقَهُ مُطْلِقٌ عَلَى مَا لَمْ يَرْوِهِ إِلَّا وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَوْ مِنَ البَصْرِيِّينَ وَيُضِيفَهُ إِلَيْهِم، كَمَا يُضَافُ فِعْلُ الوَاحِدِ مِنَ القَبِيلَةِ إِلَيْها مَجَازًا، فَحِينَئِذٍ /يَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَ القِسْمِ [١٠ب] الأَوَّلِ، واللهُ أَعْلَمُ.



الفَصْلُ الخَامِسُ

فِيمَنْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ وَمَنْ تُرَدُّ، وَفِي أَلْفَاظِ التَّعْدِيلِ وَالجَرْحِ

أَجْمَعَ جُمْهُورُ المُحَدِّثِينَ وَالفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي مَنْ يُحْتَجُّ بِرِوَايَتِهِ أَنْ يَكُونَ عَدْلًا ضَابِطًا، وَتَفْصِيلُه أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا، بَالِغًا، عَاقِلًا، مُتَيَقِّظًا، سَالِمًا مِنْ أَسْبَابِ الفِسْقِ وَخَوارِمِ المُرُوءَةِ، حَافِظًا إِنْ حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، ضَابِطًا لِكِتَابِهِ إِنْ حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ، وَإِنْ كَانَ يُحَدِّثُ بِالمَعْنَى اشْتُرِطَ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَا يُحِيلُ المَعَانِي.

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو ابنُ الصَّلَاحِ[1]: تَعَذَّرَ فِي هَذَا العَصْرِ الوَفَاءُ بِجُمْلَةِ هَذِهِ الشُّرُوطِ، فَلْيُكْتَفَى بِكَوْنِهِ مُسْلِمًا، بَالِغًا، عَاقِلًا، غَيْرَ مُتَظَاهِرٍ بِالفِسْقِ وَالسُّخْفِ وَفِي ضَبْطِهِ بِوُجُودِ سَمَاعَه مُثْبَتًا بِخَطٍّ غَيْرِ مُتَّهَم، وَبِرِوايَتِهِ مِنْ أَصْلٍ مُوَافِقٍ لِأَصْلِ شَيْخِهِ. وَإِذَا قَالَ العَدْلُ: «حَدَّثَنِي الثِّقَةُ»، وَأَبْهَمَهُ كَانَ تَعْدِيلًا مِنْهُ لَهُ، وَقِيلَ: لَا، حَتَّى يُبَيِّنَهُ. وَإِذَا رَوَى عَنْ رَجُلٍ وَسَمَّاهُ لَمْ تُجْعَلْ رِوَايَتُهُ تَعْدِيلًا لَهُ عِنْدَ أَكْثَرِ العُلَمَاءِ.

---

(١) انظر: علوم الحديث ص١٢٠.

[١١١أ] /وَاعْلَمْ أَنَّ مَجْهُولَ العَدَالَةِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا غَيْرُ مَقْبُولِ الرِّوَايَةِ، فَإِنْ جُهِلَتْ فِي البَاطِنِ لَا غَيْرُ فَقَدْ قَبِلَهَا الإِمَامُ سُلَيْمُ بنُ أَيُّوبَ الرَازِي(١)، وَقَالَ: «أَمْرُ الأَخْبَارِ مَبْنِيٌّ عَلَى حُسْنِ الظَّنِّ بِالرَّاوِي»(٢). أَمَّا مَجْهُولُ العَيْنِ فَهُوَ كُلَّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ العُلَمَاءُ، وَلَمْ يُعْرَفْ حَدِيثُهُ إِلَّا مِنْ جِهَةِ رَاوٍ وَاحِدٍ.

وَأَقَلُّ مَا تَرْتَفِعُ بِهِ الجَهَالَةُ أَنْ يَرْوِيَ عَنْ الرَّجُلِ اثْنَانِ مِنَ المَشْهُورِينَ بِالعِلْمِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَثْبُتُ لَهُ حُكْمُ العَدَالَةِ بِروَايَتِهِما. وَالمُبْتَدِعُ الّذِي لَا يُكَفَّرُ بِبِدْعَتِهِ تُقْبَلُ رِوَايَتِه عِنْدَ أَكْثَرِ العُلَمَاءِ، إِذَا لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً إِلَى بِدْعَتِهِ، وَلَا مُسْتَحِلًّا لِلْكَذِبِ فِي نُصْرَةِ مَذْهَبِهِ.

وَتُقْبَلُ رِوَايَةُ التَّائِبِ مِنْ جَمِيعِ الفِسْقِ، إِلَّا مَنْ تَابَ مِنَ الكَذِبِ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّيْرَفِيُّ الشَّافِعِيُّ: «كُلُّ مَنْ أَسْقَطْنَا خَبَرَهُ مِنْ أَهْلِ النَّقْلِ بِكَذِبٍ وَجَدْنَاهُ عَلَيْهِ، لَمْ نَعُدْ لَقَبُولِهِ بِتَوْبَةٍ تَظْهَرُ مِنْهُ، وَمَنْ ضَعَّفْنَا نَقْلَهُ لَمْ نَجْعَلْهُ قَوِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ»(٣).

(١) سليم بن أيوب الرازي، الفقيه الشافعي، أبو الفتح، الذي مات غريقًا في بحر القلزم سنة (٥٤٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ٦٤٥/١٧.

(٢) قال ذلك سليم الرازي في كتابه التقريب، كما في البحر المحيط للزركشي ١٦٠/٦.

(٣) قالها الصيرفي في شرحه لرسالة الشافعي كما في علوم الحديث لابن الصلاح ص١١٦، وانظرها في: شرح النووي على صحيح مسلم ٤/١، وفي التقييد والإيضاح ص١٥١.

وَذَكَرَ أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا افْتَرَقَتْ فِيهِ الرِّوَايَةُ وَالشَّهَادَةُ.

/ وَلَا تُقْبَلُ رِوَايَةُ مَنْ عُرِفَ بِالتَّسَاهُلِ فِي سَمَاعِ الحَدِيثِ [١١ب] وَإِسْمَاعِهِ كَمَنْ لَا يُبَالِي بِالنَّوْمِ فِي مَجْلِسِ السَّمَاعِ، وَكَمَنْ يُحَدِّثُ لَا مِنْ أَصْلٍ مُقَابَلٍ صَحِيحٍ.

وَأَمَّا التَعْدِيلُ وَالجَرْحُ فَعَلَى مَرَاتِبَ؛ فَإِذَا قَالُوا: فُلَانٌ ثِقَةٌ، أَوْ مُتْقِنٌ، أَوْ ثَبْتٌ، أَوْ حُجَّةٌ، فَهُوَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ.

وَإِذَا قَالُوا: صَدُوقٌ، أَوْ مَحَلُّهُ الصِّدْقُ، أَوْ لَا بَأْسَ بِهِ، فَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنْظَرُ فِيهِ.

وَإِذَا قَالُوا: شَيْخٌ، فَكَذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ دُونَهُ.

وَإِذَا قَالُوا: صَالِحُ الحَدِيثِ، فَإِنَّهُ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِلاعْتِبَارِ.

وَإِذَا قَالُوا فِي الجَرْحِ: فُلَانٌ لَيِّنُ الحَدِيثِ، فَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنْظَرُ فِيهِ اعْتِبَارًا.

وَكَذَا إِذَا قَالُوا: لَيْسَ بِقَوِيٍّ، إِلَّا أَنَّهُ دُونَهُ.

وَإِذَا قَالُوا: ضَعِيفُ الحَدِيثِ، فَكَذَلِكَ أَيْضًا إِلَّا أَنَّهُ دُونَهُمَا.

وَإِذَا قَالُوا: مَتْرُوكُ الحَدِيثِ، أَوْ ذَاهِبُ الحَدِيثِ، أَوْ كَذَّابٌ، لَمْ يُكْتَبْ حَدِيثُه. قَالَ أَحْمَدُ بنُ صَالِحٍ: «لَا يُقَالُ فُلَانٌ مَتْروكٌ إِلَّا إِذَا أَجْمَعَ الجَمِيعُ عَلَى تَرْكِ حَدِيثِهِ»[١].

---

(١) أخرجه عنه الخطيب في الكفاية ص١٨١.

وَإِذَا قِيلَ: «فُلَانٌ فِيهِ أَوْ فِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ» فَهُوَ فِي الجَرْحِ أَقَلُّ مِنْ /[١٢أ] قَوْلِهِم: «فُلَانٌ ضَعِيفُ الحَدِيثِ».

وَقَوْلُهُم فِي التَعْدِيلِ: «فُلَانٌ لَا بَأْسَ بِهِ» أَحْسَنُ مِنْ قَولِهِم: «لَا أَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا» وَاللهُ أَعْلَمُ.



الفَصْلُ السَّادِسُ

فِي أَقْسَامِ طُرُقِ تَحَمُّلِ الحَدِيثِ

وَهِي سَبْعَةٌ:

الأولُ: وَهُوَ أَرْفَعُها: السَّمَاعُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ

وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى إِمْلَاءٍ وَتَحْدِيثٍ، وَسَواءً كَانَ مِنْ حِفْظِهِ أَوْ مِنْ كِتَابِهِ. وَلَا خِلافَ أَنَّهُ يَجُوزُ فِي هَذَا أَنْ يَقُولَ السَّامِعُ مِنْهُ: حَدَّثَنا، وأَخْبَرَنا، وأَنْبأَنا، وسَمِعْتُ فُلَانًا يَقُولُ، وقَالَ لَنَا فُلَان، وذَكَر لَنَا فُلَان.

وأَرْفَعُ العِبَارَاتِ فِي ذَلِكَ: «سَمِعْتُ» ثُمَّ «حَدَّثَنا»، وَأَوْضَعُهَا أَنْ يَقُولَ: «قَال فُلَانٌ» أَوْ «ذَكَرَ فُلَانٌ» مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ قَوْلِهِ: «لِي» أَوْ «لَنا».

الثَّانِي: القِرَاءَةُ عَلَى الشَّيْخِ

وَأَكْثَرُ المُحَدِّثِينَ يُسَمُّونَها عَرْضًا، وَسَواءً كُنْتَ أَنْتَ القَارِئَ، أَوْ قَرأَ غَيْرُكَ وَأَنْتَ تَسْمَعُ، أَوْ قَرَأْتَ مِنْ كِتَابٍ أَوْ مِنْ حِفْظِكَ، أَوْ كَانَ الشَّيْخُ يَحْفَظُ مَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ أَوْ لَا يَحْفَظُهُ، لَكِنْ يُمْسِكُ أَصْلَهُ، أَوْ يُمْسِكُهُ مَنْ يُوثَقُ بِهِ دِينًا وَمَعْرِفَةً، فَإِنْ

[١٢ب] أَمْسَكَهُ مَنْ لَا يُوثَقُ بِهِ، فَإِنْ /كَانَ الشَّيْخُ يَحْفَظُ مَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ صَحَّ، وَإِلَّا فَلَا. وَاخْتَلَفُوا فِي القِرَاءَةِ عَلَى الشَّيْخِ هَلْ هِي مِثْلُ السَّمَاعِ مِنْ لَفْظِهِ، أَوْ أَرْجَحُ مِنْهُ، أَوْ دُونَهُ؟ فَقِيلَ التَّسْوِيَةُ بَيْنَهُمَا مَذْهَبُ مُعْظَمِ عُلَمَاءِ الحِجَازِ وَالكُوفَةِ[١]، وَمَالِكٍ[٢] وَأَصْحَابِهِ وَأَشْيَاخِهِ مِنْ عُلَمَاءِ المَدِينَةِ، وَالبُخَارِيِّ[٣]. وَقِيلَ: هِيَ أَرْجَحُ، نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَابْنِ أَبِي ذِئْبٍ[٤].

وَالصَحِيحُ تَرْجِيحُ السَّمَاعِ مَنْ لَفْظِ الشَّيْخِ عَلَيْها، وَهُوَ مَذْهَبُ جُمْهُورِ أَهْلِ المَشْرِقِ[٥]. وَأَجْوَدُ العِبَارَاتِ عَنْها أَنْ تَقُولَ: «قَرَأْتُ عَلَى فُلَانٍ»، أَوْ «قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ»، فَأَقَرَّ بِهِ. وَيَتْلُوهُ: «حَدَّثَنَا قِرَاءَةً عَلَيْهِ»، «وَأَخْبَرَنَا قِرَاءَةً عَلَيْهِ». فَإِنْ أَطْلَقَ «حَدَّثَنا» وَ«أَخْبَرَنا» مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقُولَ: «قِرَاءَةً عَلَيْهِ» فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَذَهَبَ مُعْظَمُ الحِجَازِيِّينَ وَالكُوفِيِّينَ إِلَى جَوَازِهِ[٦]، وَبِهِ قَالَ

---

(١) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم ص٢٥٩، والكفاية للخطيب ص٣٩٢ ـ ٣٩٤، والإلماع ص٧١.

(٢) في رواية عنه، انظر: معرفة علوم الحديث ص٢٥٩، والكفاية ص٣٩٢.

(٣) قال البخاري في صحيحه في كتاب العلم: باب قول المحدّث حدّثنا وأخبرنا وأنبأنا وقال لنا الحميدي: كان عند ابن عيينة حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت واحدًا...، اهـ. انظر: صحيح البخاري قبل حديث ٦١، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٤٤/١: إيراده ـ يعني: البخاري ـ قول ابن عيينة دون غيره دالّ على أنه مختاره.

(٤) انظر: الكفاية ص٤٠٠.

(٥) انظر: الإلماع ص٧٣.

(٦) انظر: المحدث الفاصل ص٤٢٨، والكفاية ص٤٤٤، والإلماع ص١٢٨.

الزُّهْرِيُّ وَمَالِكٌ وَابنُ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، وَالبُخَارِيُّ.

وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ(١) وَأَصْحَابُهُ إِلَى جَوَازِ إِطْلَاقِ «أَخْبَرَنَا» وَمَنْعِ «حَدَّثَنا»، وَبِهِ قَالَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ الحَدِيثِ. وَذَهَبَ /ابنُ المُبَارَكِ، [١١٣أ] وَيَحْيَى بنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَالنِّسَائِيُّ إِلَى المَنْعِ(٢) مِنْهُمَا جَمِيعًا.

وَيَصِحُّ السَّمَاعُ مِنْ لَفْظِ مَنْ هُوَ وَرَاءَ حِجَابٍ، إِذَا عُرِفَ صَوْتُهُ، وَقِرَاءَةٌ عَلَيْهِ إِذَا عُرِفَ حُضُورُه، وَيُعْتَمَدُ فِي مَعْرِفَةِ صَوْتِهِ وَحُضُورِهِ عَلَى خَبَرِ مَنْ يُوثَقُ بِهِ.

وَفِي صِحَّةِ سَمَاعِ مَنْ يَنْسَخُ حَالَ السَّمَاعِ خِلَافٌ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: إِنْ مَنَعَهُ النَّسْخُ عَنْ فَهْمِ مَا يُقْرَأُ بَطُلَ، وَإِلَّا فَلَا.

وَإِذَا كَانَ الشَّيْخُ أَوْ السَّامِعُ يَتَحَدَّثُ، أَوْ كَانَ القَارِئُ سَرِيعَ القِرَاءَةِ، أَوْ يُهَيْنِمُ(٣) بِحَيْثُ يُخْفِي بَعْضَ الكَلِمِ، أَوْ كَانَ السَّامِعُ بَعِيدًا عَنْ القَارِئِ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ يُعْفَى فِي ذَلِكَ كُلِّهِ عَنِ القَدْرِ اليَسِيرِ نَحْوِ الكَلِمَةِ وَالكَلِمَتَيْنِ.

وَيُسْتَحَبُّ لِلشَّيْخِ أَنْ يُجِيزَ لِجَمِيعِ السَّامِعِينَ رِوَايَةَ جَمِيعِ الكِتَابِ، لِيَنْجَبِرَ مَا فَاتَ بِالإِجَازَةِ.

---

(١) انظر: المحدّث الفاصل ص٤٣١، والكفاية ص٤٣٥، والإلماع ص١٢٤، ١٢٥.

(٢) انظر: الإلماع ص١٢٥.

(٣) الهينمة: القراءة الخفية. انظر: لسان العرب، مادة: هنم.

الثَّالِثُ: الإِجَازَةُ

وَهِيَ أَنْ تَقُولَ: أَجَزْتُ لَكَ أَنْ تَرْوِيَ عَنِّي الكِتَابَ الفُلَانِيَّ، أَوْ مَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ فَهْرَسَتِي هَذِهِ، أَوْ جَمِيعَ مَسْمُوعَاتِي.

فَهِي صَحِيحَةٌ عِنْدَ جَمَاهِيرِ العُلَمَاءِ، وَأَبْطَلَهَا مِنَ الشَّافِعِيينَ القَاضِيانِ حُسَيْنُ بنُ مَحَمَّدٍ المَرْورُّوذِيُّ /وَأَبُو الحَسَنِ المَاوَرْدِيُّ، [١٣ب] وَقَالَا: «لَوْ جَازَتْ الإِجَازَةُ لَبَطَلَتْ الرِّحْلَةُ»[١]، وَأَبْطَلَها أَيْضًا مِنَ المُحَدِّثِينَ الإِمَامُ إِبْرَاهِيمُ بنُ إِسْحَاقَ الحَرْبِيُّ[٢]، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ الأَصْبَهَانِيُّ[٣] المُلَقَّبُ بِأَبِي الشَّيْخِ، وَالحَافِظُ أَبُو نَصْرٍ الوَائِلِيُّ السِّجْزِيُّ[٤]. وَمَنْ قَالَ بِصِحَّتِهَا قَالَ: يَجِبُ العَمَلُ بِالمَرْوِيِّ بِهَا خِلَافًا لِقَوْمٍ مِنَ الظَّاهِرِيَّةِ[٥]. فَإِنْ أَجَازَ بِوَصْفِ العُمُوم مِثْلِ أَنْ قَالَ: «أَجَزْتُ لِلْمُسْلِمينَ» أَوْ «لِمَنْ أَدْرَكَ زَمَانِي» فَقَدْ اخْتَلَفَ فِيها مَنْ قَالَ بِجَوَازِ الأُولَى، وَمِمَّنْ أَجَازَهَا الخَطِيبُ[٦] أَبُو بَكْرٍ، وَجَاءَ عَنْ الحَافِظِ ابنِ مَنْده أَنَّهُ قَالَ:

---

(١) انظر: الحاوي لأبي الحسن الماورديّ ٩٠/١٦.

(٢) انظر: الكفاية ص٤٥٣.

(٣) انظر: الكفاية ص٤٥٤.

(٤) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص١٥٢، وقد ذكر أبو طاهر الأصبهاني (ت٥٧٦هـ) في كتابه الوجيز في ذكر المجاز والمجيز ص٣٩: أن هذا الرأي لأبي وائل في التوقف ثمّ قال أخيرًا بصحة الإجازة.

(٥) انظر: الكفاية ص٤٥٦.

(٦) انظر: الإجازة للمعدوم والمجهول للخطيب ص٨٠، والكفاية ص٤٤٩، والإلماع ص٩٩.

«أَجزْتُ لِمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»[١]، وَجَوَّزَ القَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ الطَبَرِيُّ[٢] الإِجَازَةَ لِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ مَنْ كَانَ مَوْجُودًا عِنْدَ الإِجَازَةِ. فَإِنْ سَمَّى شَخْصًا وَأَجَازَ لَهُ، وَفِي وَقْتِهِ جَمَاعَةٌ يَشْتَرِكُونَ مَعَهُ فِي اسْمِهِ وَلَمْ يُعَيِّنْهُ مِنْهُم لَمْ يَجُزْ، بِخِلَافِ مَا لَوْ أَجَازَ لِجَمَاعَةٍ مُسمَّيْنَ مُعَيَّنِينَ بَأَنْسَابِهِم وَهُوَ غَيْرُ عَارِفٍ بَأَعْيَانِهِم فَإِنَّهَا تَصِحُّ.

وَلَوْ قَالَ: «أَجَزْتُ لِمَنْ يُولَدُ لِفُلَانٍ» صَحَّتْ عِنْدَ الخَطِيبِ[٣]، وَالصَّحِيحُ أَنَّها لَا /تَصِحُّ. فَإِنْ عَطَفَ المَعْدُومَ [١٤أ] عَلَى المَوْجُودِ مِثْلُ أَنْ قَالَ: «أَجَزْتُ لِفُلَانٍ وَلِمَنْ يُولَدُ لَهُ» فَالظَّاهِرُ صِحَّتُهَا كَمَا فِي الوَقْفِ.

وَلَوْ قَالَ: «أَجَزْنَا لَكَ مَا أُجِيزَ لِي رِوَايتُه» صَحَّ، حَكَى ذَلِكَ الخَطِيبُ[٤] عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ المُحَدِّثِينَ.

وَجَاءَ عَنْ الحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ أَنَّهُ قَالَ: «الإِجَازَةُ عَلَى الإِجَازَةِ قَوِيَّةٌ جَائِزَةٌ»[٥].

وَيَنْبَغِي لِلْمُجِيزِ إِذَا كَتَبَ إِجَازَتَهُ أَنْ يَتَلَفَّظَ بِها، وَلَا يُجِيزَ إِلَّا لِمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ لِمَسِيسِ حَاجَتِهِ إِلَيْها، وَبَالَغَ الحَافِظُ

---

(١) انظر: الإجازة للمعدوم والمجهول ص٨٠.

(٢) انظر: الإجازة للمعدوم والمجهول ص٨٠، والإلماع ص٩٨.

(٣) انظر: الإجازة للمعدوم والمجهول ص٨١.

(٤) انظر: الكفاية ص٥٠٠.

(٥) انظر: علوم الحديث ص١٦٢.

أَبُو عُمَرَ بنُ عَبْدِ البَرِّ فَقَالَ: «الصَّحِيحُ أَنَّها لَا تَجُوزُ إِلَّا لِمَاهِرٍ بِالصِّنَاعَةِ، وَفِي شَيْءٍ مُعَيَّنٍ لَا يُشْكِلُ إِسْنَادُهُ»(١).

الرَّابِعُ: المُنَاوَلَةُ

وَهِيَ تَنْقَسِمُ إِلَى: مُنَاوَلَةٍ مَقْرُونَةٍ بِالإِجَازَةِ، وَإِلَى مُجَرَّدَةٍ عَنْهَا.

فَالأُولَى لَهَا صُوَرٌ: مِنْهَا: أَنْ يَدْفَعَ الشَّيْخُ إِلَى الطَّالِبِ أَصْلَ سَمَاعِهِ، أَوْ فَرْعًا مُقَابَلًا بِهِ، وَيَقُولَ لَهُ: «هَذَا سَمَاعِي - أَوْ رِوَايَتِي - عَنْ فُلَانٍ فَارْوِهِ عَنِّي»، ثُمَّ يُمَلِّكُهُ لَهُ، أَوْ يَقُولَ: «انْسَخْهُ وَقَابِلْ بِهِ، ثُمَ رُدَّهُ إِلَيَّ».

[١٤ب] **وَمِنْهَا:** أَنْ يَجِيءَ الطَّالِبُ إِلَى الشَّيْخِ / بِكِتَابٍ مِنْ حَدِيثِهِ فَيَعْرِضَهُ عَلَيْهِ، فَيَتَأَمَّلُهُ الشَّيْخُ، وَهُوَ عَارِفٌ مُتَيَقِّظٌ، ثُمَ يُعِيدُهُ إِلَيْهِ وَيَقُولُ: «وَقَفْتُ عَلَى مَا فِيهِ وَهُوَ حَدِيثِي عَنْ فُلَانٍ، فَارْوِهِ عَنِّي». فَهَاتَانِ الصُّورَتَانِ تَحُلَّانِ مَحَلَّ السَّمَاعِ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ المُحَدِّثِينَ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مَالِكٌ(٢)، والصَّحِيحُ أَنَّهُمَا لَا تَحُلَّانِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ(٣).

وَمِنْهَا: أَنْ يُنَاوِلَ الشَّيْخُ لِلطَّالِبِ كِتَابَهُ، وَيُجِيزَ لَهُ رِوَايَتَهُ

---

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله ٢/٣٤٤.

(٢) انظر: معرفة علوم الحديث ٢٥٧ - ٢٥٨، والكفاية ص٤٦٦ - ٤٦٧، والإلماع ص٧٩.

(٣) انظر: معرفة علوم الحديث ص٢٥٩ - ٢٦٠.

عَنْهُ، ثُمَّ يَمْسِكُهُ الشَّيْخُ وَلَا يُمَكِّنُهُ مِنْهُ، فَيَجُوزُ لِلطَّالِبِ رِوُايَتَهُ عَنْهُ إِذَا ظَفِرَ بِالكِتَابِ، أَوْ بِمَا هُوَ مُقَابَلٌ بِهِ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَأْتِي الطَّالِبُ إِلَى الشَّيْخِ بِكِتَابٍ وَيَقُول لَهُ: «هَذَا رِوَايَتُكَ، فَنَاوِلْنِيهِ، وَأَجِزْ لِي رِوَايَتَهُ»، فَيُجِيبُهُ إِلَى ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْظُرَ فِيهِ وَيَتَحَقَّقَ رِوَايَتَهُ لِجَمِيعِهِ، فَإِنْ كَانَ الطَّالِبُ مَوْثُوقًا بِهِ مَعْرِفَةً وَدِينًا جَازَ، وَإِلَّا فَلَا.

الثَّانِيَةُ: المُنَاوَلَةُ المُجَرَّدَةُ. وَهِيَ أَنْ يُنَاوِلَهُ الكِتَابَ وَيَقُولَ: «هَذَا مَنْ حَدِيثِي أَوْ سَمَاعِي مَنْ فُلَانٍ» وَلَا يَقُول: «ارْوِهِ عَنِّي»، فَهِي مُخْتَلَّةٌ ـ عَلَى الصَّحِيحِ ـ لَا تَجُوزُ / الرِّوَايَةُ بِها. [١٥أ]

والصَّحِيحُ فِي العِبَارَةِ عَنْ المُنَاوَلَةِ أَنْ يُقَيِّدَ فَيَقُولَ: «أَخْبَرَنا فُلَانٌ مُنَاوَلَةً وَإِجَازَةً»، أَوْ «أَخْبَرَنَا مُنَاوَلَةً»، أَوْ «أَخْبَرَنَا إِجَازَةً»، وَمَا أَشْبَهَهُ.

الخَامِسُ: المُكَاتَبَةُ

وَهِي أَنْ يَكْتُبَ الشَّيْخُ إِلَى الطَّالِبِ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ، بِخَطِّهِ أَوْ بِخَطِّ غَيْرِهِ، فَإِنْ قَرَنَهُ بِقَوْلِهِ: «أَجَزْتُ لَكَ مَا كَتَبْتُ بِهِ إِلَيْكَ» كَانَ كَالمُنَاوَلَةِ المُقْتَرِنَةِ بِالإِجَازَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَتْ، وَإِنْ لَمْ يَقْرِنْهُ فَالمَشْهُورُ إِجَازَةُ الرِّوَايَةِ بِهَا، وَكَثِيرًا مَا يُوجَدُ فِي مُصَنَّفَاتِ المُحَدِّثِينَ: «كَتَبَ إِلَيَّ فُلَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنا فُلَانٌ» وَالمُرَادُ بِهِ ذَلِكَ، وَهُوَ عِنْدَهُم مَعْدُودٌ فِي المُسْنَدِ المَوْصُولِ.

السَّادِسُ: أَنْ يَقُولَ الشَّيْخُ لِلطَّالِبِ: «هَذَا الحَدِيثُ أَوْ هَذَا الكِتَابُ سَمَاعِي مِنْ فُلَانٍ»

وَلَا يَقُولُ: «ارْوِهِ عَنِّي»، فَهُوَ دُونَ المُنَاوَلَةِ المُجَرَّدَةِ، لِخُلُوِّهِ عَنْ المُنَاوَلَةِ والإِجَازَةِ.

السَّابِعُ: الوِجَادَةُ

وَمِثَالُهُ: أَنْ يَقِفَ عَلَى كِتَابٍ لِشَخْصٍ فِيهِ أَحَادِيثُ يَرْوِيهَا بِخَطِّهِ، وَلَمْ يَلْقَهُ، أَوْ لَقِيَهُ وَلَكِنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ذَلِكَ الَّذِي وَجَدَ بِخَطِّهِ، وَلَا إِجَازَةَ لَهُ مِنْهُ، / فَلَهُ أَنْ يَقُولَ: وَجَدْتُ بِخَطِّ فُلَانٍ عَنْ [١٥ب] فُلَانٍ، وَيَسُوقُ سَائِرَ الإِسْنَادِ وَالمَتْنِ، وَهُوَ مِنْ بَابِ المُنْقَطِعِ وَالمُرْسَلِ، غَيْرَ أَنَّهُ أَخَذَ شَوْبًا مِنَ الاتِّصَالِ بِقَوْلِهِ: «وَجَدْتُ بِخَطِّ فُلَانٍ»، وَهَذَا إِذَا وَثِقَ بِأَنَّهُ خَطُّ المَذْكُورِ، فَإِنْ لَمْ يَثِقْ فَلْيَقُلْ: «بَلَغَنِي عَنْ فُلَانٍ، أَوْ «وَجَدْتُ فِي كِتَابٍ ظَنَنَّا أَنَّهُ بِخَطِّ فُلَانٍ»، وَنَحْوُهُ.

وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْقُلَ مِنْ كِتَابٍ مَنْسُوبٍ إِلَى مُصَنِّفٍ فَلَا يَقُلْ: «قَالَ فُلَانٌ كَذَا» إِلَّا إِذَا وَثِقَ بِصِحَّةِ النُّسْخَةِ بِأَنْ قَابَلَها هُو، أَوْ ثِقَةٌ غَيْرُهُ بِأُصُولٍ مُتَعَدِّدَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلْيَقُلْ: «وَجَدْتُ فِي نُسْخَةِ الكِتَابِ الفُلَانِيِّ كَذَا»، وَنَحْوُهُ. وَاخْتُلِفَ[١] فِي جَوَازِ العَمَلِ بِالوِجَادَةِ، فَقِيلَ إِنَّ أَكْثَرَ المُحَدِّثِينَ وَالفُقَهَاءِ لَا يَرَوْنَ العَمَلَ بِها، وَحُكِيَ عَنْ الشَّافِعِيِّ وَطَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ جَوَازُ العَمَلِ بِها. قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: «وَهَذَا الَّذِي لَا يَتَّجِهُ غَيْرُهُ فِي الأَعْصَارِ

---

(١) انظر: الإلماع ص١٢٠.

المُتَأَخِّرَةِ، فَإِنَّهُ لَوْ تَوَقَّفَ العَمَلَ فِيهَا عَلَى الرِّوَايَةِ لَانْسَدَّ بَابُ العَمَلِ بِالمَنْقُولِ، /لِتَعَذُّرِ شَرْطِ الرِّاوِيَةِ فِيهَا»(١)، وَاللهُ أَعْلَمُ. [١١٦أ]

فَائِدَةٌ: مَنْ تَحَمَّلَ قَبْلَ الإِسْلَامِ أَوْ قَبْلَ البُلُوغِ وَرَوَى بَعْدَه فَرِوَايَتُهُ جَائِزَةٌ.

وَاخْتُلِفَ فِي أَوَّلِ زَمَانٍ يَصِحُّ فِيهِ سَمَاعُ الصَّغِير، فَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: «إِذَا عَقَلَ وَضَبَطَ»(٢)، وَقَالَ غَيْرُه: «إِذَا فَرَّق بَيْنَ البَقَرَةِ وَالحِمَارِ»(٣)، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَحْدُودٌ بِخَمْسِ سِنِينَ، لِحَدِيثِ مَحْمُودِ بنِ الرَّبِيعِ(٤)، وَهُوَ الّذِي عَلَيْهِ عَمَلُ المُتَأَخِّرِينَ مِنَ المُحَدِّثِينَ؛ يَكْتُبُونَ لِابْنِ خَمْسٍ: «سَمِعَ»، وَلِمَنْ لَمْ يَبْلُغْهَا: «حَضَرَ».

وَيُسْتَحَبُّ كَتْبُ الحَدِيثِ فِي العِشْرِينَ لِأَنَّها مُجْتَمَعُ العَقْلِ، وَقَالَ مُوسَى بنُ هَارُونَ: «أَهْلُ البَصْرَةِ يَكْتُبُونَ لِعَشْرِ سِنِينَ، وَأَهْلَ الكُوفَةِ لِعِشْرِينَ، وَأَهْلُ الشَّامِ لِثَلاثِينَ»(٥).



(١) انظر: علوم الحديث ص١٨٠ ـ ١٨١.
(٢) أخرجه عنه الخطيب في الكفاية ص١١٣.
(٣) أخرجه الخطيب في الكفاية ص١١٨، عن موسى بن هارون.
(٤) رواه البخاري في صحيحه، حديث ٧٧، وبوّب بباب: متى يصحّ سماع الصغير، ومسلم في صحيحه، حديث ٣٣، والنسائي في الكبرى، حديث ٥٨٣٤، وابن ماجه في سننه، حديث ٧٥٤، وغيرهم.
(٥) انظر: المحدّث الفاصل ص١٨٧، والكفاية ص١٠٤.

الفَصْلُ السَّابِعُ

فِي كِتَابَةِ الحَدِيثِ وَضَبْطِهِ

اعْلَمْ أَنَّ الصَّدْرَ الأَوَّلَ اخْتَلَفُوا فِي كَرَاهَةِ كَتْبِ الحَدِيثِ، ثُمَّ أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى جَوَازِ تَدْوِينِهِ، وَلَوْلَاهُ لَدَرَسَ فِي الأَعْصُرِ الأَخِيرَةِ.

[١٦ب] ثُمَّ عَلَى طَلَبَةِ الحَدِيثِ صَرْفُ الهِمَّةِ إِلَى / ضَبْطِ مَا يَكْتُبُونَهُ وَيُحَصِّلُونَهُ بِخَطِّ غَيْرِهِم مِنْ مَرْوِيَّاتِهِم، عَلَى الوَجْهِ الَّذِي رَوَوْهُ شَكْلًا وَنَقْطًا، ولا يُشْكَلُ إِلَّا مَا خِيفَ الْتِبَاسُهُ، وَيَجْتَنِبُ الخَطَّ الدَّقِيقَ لِمَا رُوِيَ عَنْ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: «أَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ يَخُونُكَ»[١] وَيُبَيِّنُهُ وَلَا يَمْشُقُهُ، لِمَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: «شَرُّ الكِتَابَةِ المَشْقُ[٢]، وشَرُّ القِرَاءَةِ الهَذْرَمَةُ[٣]، وَأَجْوَدُ الخَطِّ أَبْيَنُهُ»[٤]. وَإِذَا كَتَبَ «عَبْد اللهِ»

(١) أخرجه الخطيب في الجامع ٢٦١/١، وابن السمعاني في أدب الإملاء والاستملاء ص١٦٧.

(٢) المشق: سرعة الكتابة. انظر: تهذيب اللغة للأزهري ٢٦٥/٨.

(٣) الهذرمة: القراءة في سرعة. انظر المصدر السابق ٢٧٩/٦.

(٤) أخرجه الخطيب في الجامع ٢٦٢/١.

أَوْ «رَسُول اللهِ» وَمَا أَشْبَهَهُ، فَلَا يَجْعَلْ «عبد» و«رسول» فِي آخِرِ سَطْرٍ وَالبَاقِي فِي أَوَّلِ السَّطْرِ الآخَرِ فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُحَافِظَ عَلَى كِتْبَةِ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيم عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذِكْرِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ أَكْبَرِ الفَوَائِدِ الَّتِي يَتَعَجَّلُها كَتَبةُ الحَدِيثِ، وَلَا يَكْتُبْها نَاقِصَةً صُورَةً بِأَنْ يَرْمُزَ إِلَيْهَا بِحَرْفَيْنِ وَنَحْوِهِمَا.

وَلَا يَقْتَصِرْ عَلَى قَوْلِهِ: «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، وَكَذَا عِنْدَ ذِكْرِ اللهِ يَكْتُبُ: «تَبَارَكَ وَتَعَالَى» أَوْ «عَزَّ وَجَلَّ».

وَإِذَا فَرَغَ مِنْ كَتْبِهِ عَارَضَ بِهِ كِتَابَ شَيْخِهِ الَّذِي يَرْوِيهِ عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ /إِجَازَةً، لِمَا رُوِيَ عَنْ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَتَبَ وَلَمْ يُعَارِضْ كَمَنْ دَخَلَ الخَلَاءَ وَلَمْ يَسْتَنْجِ»[1]. [١٧أ]

وَأَفْضَلُ المُعَارَضَةِ أَنْ يُعَارِضَ بِنَفْسِهِ كِتَابَهُ بِكِتَابِ الشَّيْخِ مَعَ الشَّيْخِ فِي حَالِ تَحْدِيثِهِ إِيَّاهُ.

---

(١) أخرجه الرامهرمزي في المحدّث الفاصل ص٥٤٤، والخطيب في الكفاية ص٣٥٠، وفي الجامع ٢٧٥/١ عن يحيى بن أبي كثير.
وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١٥٨/١، والقاضي عياض في الإلماع ص١٦٠ عن الأوزاعي. وعن الشافعي كما عزاه ابن الصلاح في علوم الحديث ص١٩١.
قال العراقي: «هكذا ذكره المصنف عن الشافعي، وإنما هو معروف عن الأوزاعي ويحيى بن أبي كثير..» التقييد والإيضاح ص٢١٠.
وقال السخاوي في فتح المغيث ٥٤/٣: «وعن الشافعي كما عزاه إليه ابن الصلاح، وفي صحة عزوه إليه نظر».

وتَجُوزُ المُقَابَلَةُ بِأَصْلِ أَصْلِ الشَّيْخِ المُقابَلِ بِهِ أَصْلُ الشَّيْخِ، وَبِفَرْعٍ قُوبِلَ بِأَصْلِ الشَّيْخِ.

فَإِنْ لَمْ يُعَارِضْ كِتَابَهُ أَصْلًا جَازَ لَهُ الرِّوَايَةُ مِنْهُ بِثَلَاثَةِ شُرُوطٍ:

١ ـ أَنْ تَكُونَ نُسْخَتُهُ نُقِلَتْ مِنَ الأَصْلِ.

٢ ـ وَأَنْ يَكُونَ نَاقِلُها صَحِيحَ النَّقْلِ.

٣ ـ وَأَنْ يُبَيِّنَ عِنْدَ الرِّوَايَةِ أَنَّهُ لَمْ يُعَارِضْ.

وَإِذَا وَقَعَ فِي الكِتَابِ مَا لَيْسَ مِنْهُ فَالأَوْلَى أَنْ يَضْرِبَ عَلَيْهِ، وَلَا يَبْشُرَهُ لأَنَّهُ لَا يَأْمَنُ أَنْ يَصِحَّ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى، فَيَحْتَاجُ إِلَى إِعَادَتِه بَعْدَ البَشْرِ.

قَالَ القَاضِي ابنُ خَلَّادٍ: «وَأَجْوَدُ الضَّرْبِ أَنْ لَا يَطْمِسَ المَضْرُوبَ، بَلْ يَخُطَّ مِنْ فَوْقِهِ خَطًّا بَيِّنًا يَدُلُّ عَلَى إِبْطَالِهِ».

وَقَال الأَكْثَرُونَ: يَمُدُّ الخَطَّ عَلَى المَضْرُوبِ عَلَيْهِ مُخْتَلِطًا بِالكَلِمَاتِ المَضْرُوبِ عَلَيْها، أَمَّا الضَّرْبُ عَلَى الحَرْفِ المُكَرَّرِ، فَإِنْ كَانَ فِي أَوَّلِ السَّطْرِ / فَلْيَضْرِبْ عَلَى الثَّانِي صِيَانَةً لأَوَّلِ السَّطْرِ [١٧ب] عَنْ التَّسْوِيدِ، وَإِنْ كَانَ فِي آخِرِ سَطْرٍ فَلْيَضْرِبْ عَلَى أَوَّلِهِمَا صِيَانَةً لِآخِرِ السَّطْرِ، فَإِنْ اتَّفَقَ أَحَدُهُما فِي آخِرِ سَطْرٍ، وَالآخَرُ فِي أَوَّلِ سَطْرٍ فَلْيَضْرِبْ عَلَى الّذي فِي آخِرِ السَّطْرِ، وَإِنْ كَانَ التَّكْرَارُ فِي المُضَافِ أَوْ المُضَافِ إِلَيْهِ أَوْ فِي الصِّفَةِ أَوْ المَوْصُوفِ لَمْ يُرَاعَ حِينَئِذٍ أَوَّلُ السَّطْرِ وآخِرُهُ، بَلْ يُرَاعَى الاتِّصَالُ بَيْنَ المُضَافِ أَوْ المُضَافِ إِلَيْهِ فِي الخَطِّ فَلَا يَفْصِلُ فِي الضَّرْبِ بَيْنَهُمَا،

وَيَضْرِبُ عَلَى الحَرْفِ المُتَطَرِّفِ مِنَ المُتَكَرِّرِ دُونَ المُتَوَسِّطِ.

وَإِذَا سَقَطَ مِنَ الكِتَابِ شَيْءٌ فَالأَحْسَنُ فِي كَيْفِيَّةِ تَخْرِيجِهِ أَنْ يَخُطَّ مِنْ مَوْضِعِ سُقُوطِهِ خَطًّا صَاعِدًا إِلَى فَوْقُ ثُمَّ يَعْطِفُهُ بَيْنَ السَّطْرَيْنِ عَطْفَةً يَسِيرَةً إِلَى جِهَةِ الحَاشِيَةِ الَّتِي يَكْتُبُهُ فِيها، وَيَكْتُبُهُ مُقَابِلًا لِلْخَطِّ المُنْعَطِفِ، وَلْيَكُنْ ذَلِكَ فِي حَاشِيَةِ ذَاتِ اليَمِينِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ خَرَّجَهُ إِلَى جِهَةَ الشِّمالِ فَرُبَّما ظَهَرَ بَعْدَهُ فِي السَّطْرِ نَفْسِهِ نَقْصٌ آخَرُ، فَإِنْ خَرَّجَهُ قُدَّامَهُ إِلَى جِهَةِ الشَّمَالِ أَيْضًا وَقَعَ بَيْنَ التَّخْرِيجَيْنِ إِشْكَالٌ / وَإِنْ خَرَّجَ الثَّانِي إِلَى جِهَةِ اليَمِينِ، التَقَتْ [١٨أ] عَطْفَةُ تَخْرِيجِ جِهَةِ الشِّمَالِ وَعَطْفَةُ تَخْرِيجِ جِهَةِ اليَمِينِ، أَوْ تَقَابَلَتَا، فَأَشْبَه ذَلِكَ المَضْرُوبَ عَلَى مَا بَيْنَهُمَا.

أَمَّا إِنْ تَأَخَّرَ النَّقْصُ إِلَى آخِرِ السَّطْرِ خَرَّجَهُ إِلَى جِهَةِ الشِّمَالِ لِلْقُرْبِ، وَيَكْتُبُهُ صَاعِدًا إِلَى أَعْلَى الوَرَقَةِ، لِئَلَّا يَخْرُجَ بَعْدَهُ نَقْصٌ آخَرُ فَلَا يَجِدُ مَا يُقَابِلُه مِنَ الحَاشِيَةِ فَارِغًا، وَيَبْتَدِئُ بِكَتْبِهِ مَنْ أَعْلَى إِلَى أَسْفَلَ، بِحَيْثُ يَكُونُ مُنْتَهَاهُ إِلَى جِهَةِ بَاطِنِ الوَرَقَةِ إِنْ كَانَ فِي جِهَةِ اليَمِينِ، وَإِنْ كَانَ فِي جِهَةِ الشِّمَالِ وَقَعَ مُنْتَهَاهُ إِلَى جِهَةِ طَرَفِ الوَرَقَةِ، وَيَكْتُبُ عِنْدَ انْتِهَائِهِ: «صَحَّ». أَمَّا مَا يُكْتَبُ فِي الحَوَاشِي مِنْ شَرْحٍ أَوْ تَنْبِيهٍ عَلَى غَلَطٍ وَنَحْوِهِ فَلَا يُخَرِّجُ لَهُ لِئَلَّا يُحْسَبَ مِنَ الأَصْلِ، لَكِنْ يَجْعَلُ عَلَى الحَرْفِ المَقْصُودِ بِذَلِكَ عَلَامَةً كَالضَّبَّةِ إِيذَانًا بِهِ.

وَيَنْبَغِي لِلطَّالِبِ أَنْ يَكْتُبَ بَعْدَ البَسْمَلَةِ اسْمَ الشَّيْخِ الَّذِي سَمِعَ الكِتَابَ مِنْهُ، وَكُنْيَتَهُ وَنَسَبَهُ ثُمَّ يَسُوقُ مَا سَمِعَهُ مِنْهُ عَلَى

لَفْظِهِ، وَإِذَا كَتَبَ الكِتَابَ المَسْمُوعَ كَتَبَ فَوْقَ سَطْرِ البَسْمَلَةِ أَوْ فِي
[١٨ب] / حَاشِيَةِ أَوَّلِ وَرَقَةٍ مِنَ الكِتَابِ أَوْ فِي آخِرِه أَسْمَاءَ مَنْ سَمِعَ مَعَهُ، وَتَارِيخَ وَقْتِ السَّمَاعِ، وَإِذَا كَانَ كَاتِبُ التَّسْمِيعِ مَوْثُوقًا بِهِ غَيْرَ مَجْهُولِ الخَطِّ فَلَا يَضُرُّ أَنْ لَا يَكْتُبَ الشَّيْخُ خَطَّهُ بِالتَّصْحِيحِ.

وَلَا بَأْسَ أَنْ يَقْتَصِرَ صَاحِبُ الكِتَابِ عَلَى إِثْبَاتِ سَمَاعِهِ بِخَطِّ نَفْسِهِ إِذَا كَانَ مَوْثُوقًا بِهِ، وَعَلَى كَاتِبِ التَّسْمِيعِ التَّحَرِّي وَالاحْتِيَاطُ، وَتَبْيِينُ المَسْمُوعِ وَالسَّامِعِ وَالمَسْمُوعِ مِنْهُ بِخَطٍّ غَيْرِ مُحْتَمِلٍ، وَيَحْذَرُ مِنْ إِسْقَاطِ اسْمِ أَحَدٍ مِنْهُم لِغَرَضٍ فَاسِدٍ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعْتَمِدَ فِي إِثْبَاتِ التَّسْمِيعِ عَلَى إِخْبَارِ مَنْ يَثِقُ بِخَبَرِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَاضِرًا فِي جَمِيعِهِ.

فَائِدَةٌ: غَلَبَ عَلَى كَتَبَةِ الحَدِيثِ الاقْتِصَارُ عَلَى الرَّمْزِ فِي «حَدَّثَنا» وَ«أَخبرَنا»، فَيَكْتُبُونَ مِنْ «حَدَّثَنا» الثَّاءَ وَالأَلِفَ وَالنُّونَ، وَرُبَّما اقْتَصَرُوا عَلَى الضَّمِيرِ مِنْهَا. وَيَكْتُبُونَ مِنْ «أَخْبَرَنَا» الضَّمِيرَ مَعَ الأَلِفِ أَوَّلًا، وَقَدْ يَكْتُبُونَ فِي عَلَامَةِ «أَخْبَرَنَا» رَاءً بَعْدَ الأَلِفِ، وَفِي عَلَامَةِ «حَدَّثَنا» دَالًا فِي أَوَّلِها.

وَيَكْتُبُونَ عِنْدَ الانْتِقَالِ مِنْ إِسْنَادٍ إِلَى إِسْنَادٍ فِي الحَدِيثِ
[١٩أ] / الوَاحِدِ مَا صُورَتُهُ «ح» وَإِذَا انْتَهَى القَارِئُ إِلَيْهَا قَالَ: «**حا**» وَيَمُرُّ، وَهِي حَاءٌ مُفْرَدَةٌ مُهْمَلَةٌ وَقَدْ يَكْتُبُونَ مَكَانَها: «**صَحّ**»، وَاللهُ أَعْلَمُ.



الفَصْلُ الثَّامِنُ

فِي صِفَةِ رِوَايَةِ الحَدِيثِ وَشَرْطِ أَدَائِهِ

اعْلَمْ أَنَّ الرَّاوِي إِذَا قَابَلَ كِتَابَه وَضَبَطَ سَمَاعَهُ جَازَتْ لَهُ الرِّوَايَةُ مِنْهُ، وَلَوْ غَابَ عَنْهُ، إِذَا غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ سَلَامَتُهُ مِنَ التَّغْيِيرِ، وَكَذَا لَوْ كَانَ ضَرِيرًا وَاسْتَعَان بِالمَأْمُونِينَ فِي ضَبْطِ سَمَاعِهِ، ثُمَّ عِنْدَ رِوَايَتِهِ فِي القِرَاءَةِ مِنْهُ عَلَيْهِ. وَقَالَ الخَطِيبُ أَبُو بَكْرٍ: «السَّمَاعُ مِنَ البَصِيرِ الأُمِّيِّ، وَالضَّرِيرِ اللَّذَيْنِ لَمْ يَحْفَظَا مِنَ المُحَدِّثِ مَا سَمِعَاهُ مِنْهُ ـ لَكِنَّهُ كُتِبَ لَهُما ـ بِمَثَابَةٍ وَاحِدَةٍ، قَدْ مَنَعَ مِنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ العُلَمَاءِ وَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُهُمْ»(١).

وَإِذَا سَمِعَ كِتَابًا ثُمَّ أَرَادَ رِوَايَتَهُ مِنْ نُسْخَةٍ لَيْسَ فِيهَا سَمَاعُه وَلَا هِيَ مُقَابَلَةٌ بِنُسْخَةِ سَمَاعِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهَا عَلَى شَيْخِهِ، أَوْ كَانَ فِيهَا سَمَاعُ شَيْخِهِ لَمْ يَجُزْ لَهُ ذَلِكَ عِنْدَ أَكْثَرِ المُحَدِّثِينَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ إِجَازَةٌ عَامَّةٌ مِنْ شَيخِهِ لِجَمِيعِ /مَرْوِيَّاتِهِ، وَإِذَا [١٩ب] كَانَ فِي النُّسْخَةِ سَمَاعُ شَيْخ شَيْخِهِ، أَوْ هِي مَسْمُوعَةٌ عَلَى شَيْخ شَيْخِهِ فَيَنْبَغِي لَهُ حِينَئِذٍ فِي رِوَايَتِهِ مِنْهَا أَنْ يَكُونَ لَهُ إِجَازَةٌ شَامِلَةٌ مِنْ شَيْخِهِ، وَلِشَيْخِهِ إِجَازَةٌ شَامِلَةٌ مِنْ شَيْخِهِ.

---

(١) الكفاية ص٣٣٨.

وَإِذَا وَجَدَ سَمَاعَهُ فِي كِتَابِهِ وَهُوَ غَيْرُ ذَاكِرٍ لَهُ لَمْ تَجُزْ لَهُ رِوَايَتُه عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَبِعْضِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ(١)، وَجَوَّزَهَا الشَّافِعِيِّ وَأَكْثَرُ أَصْحَابِهِ، وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ(٢).

وَتَجُوزُ رِوَايَةُ الحَدِيثِ بِالمَعْنَى عِنْدَ أَكْثَرِ المُحَدِّثِينَ وَالفُقَهَاءِ وَالأُصُولِيِّينَ، إِذَا عَلِمَ بِالقَطْعِ أَنَّهُ أَدَّى مَعْنَى اللَّفْظِ.

واخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي اخْتِصَارِ الحَدِيثِ الوَاحِدِ وَرِوَايَةِ بَعْضِهِ دُونَ بَعْضٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ - عَلَى القَوْلِ بِالمَنْع مِنَ النَّقْلِ بِالمَعْنَى - وَمِنْهُم مَنْ مَنَعَ مَعَ تَجْويزِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَدْ رَوَاهُ عَلَى التَّمَامِ مَرَّةً أُخْرَى، وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ غَيْرَهُ رَوَاهُ عَلَى التَّمَامِ.

وَالصَّحِيحُ أَنْ يُقَالَ: إِنْ كَانَ مَا تَرَكَهُ مُتَمَيِّزًا عَمَّا نَقَلَهُ، غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِهِ جَازَ لِأَنَّهُمَا وَالحَالَةُ هَذِهِ /يَصِيرانِ بِمَنْزِلَةِ خَبَرَيْنِ مُنْفَصِلَيْنِ فِي أَمْرَيْنِ لَا تَعلُّقَ لِأَحَدِهِما بِالآخَرِ. [٢٠أ]

أَمَّا تَقْطِيعُ المُصَنِّفِ مَتْنَ الحَدِيثِ الوَاحِدِ وَتَفْرِيقُهُ فِي الأَبْوَابِ فَهُو إِلَى الجَوَازِ أَقْرَبُ، وَقَدْ فَعَلَهُ مَالِكٌ وَالبُخَارِيُّ.

وَيَنْبَغِي لِطَالِبِ الحَدِيثِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ مَا يَتَخَلَّصُ بِهِ مِنْ مَعَرَّةِ اللَّحْنِ وَالتَّحْرِيفِ، وَإِذَا وَقَعَ فِي رِوَايَتِهِ لَحْنٌ أَوْ تَحْرِيفٌ فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَرْويهِ عَلَى الصَّوَابِ، أَمَّا إِصْلَاحُ ذَلِكَ فِي الكِتَابِ فَالصَّوَابُ تَرْكُهُ، وَبَيَانُ الصَّوَابِ فِي الحَاشِيَةِ؛

---

(١) انظر: الكفاية ص٥٤١، والإلماع ص١٣٩ ـ ١٤٠.

(٢) انظر المصدر السابق.

لِأَنَّهُ أَجْمَعُ لِلْمَصْلَحَةِ وَأَنْفَى لِلْمَفْسَدَةِ، وَإِذَا كَانَ الإِصْلَاحُ بِزِيَادَةِ شَيْءٍ قَدْ سَقَطَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مُغَايَرَةٌ فِي المَعْنَى لِمَا فِي الأَصْلِ أَلْحَقَهُ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ مُغَايَرَةٌ تَرَكَ الأَصْلَ عَلَى حَالِهِ، وَنَبَّهَ عَلَى مَا سَقَطَ فِي الحَاشِيَةِ، وَهَذَا إِذَا كَانَ شَيْخُهُ قَدْ رَوَاهُ عَلَى الخَطَأِ، أَمَّا لَوْ وَجَدَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ، وَغَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الكِتَابِ لَا مِنْ شَيْخِهِ فَيَتَّجِهُ هَاهُنَا إِصْلَاحُ ذَلِكَ فِي الكِتَابِ.

وَإِذَا /كَانَ عِنْدَ الرَّاوِي حَدِيثٌ عَنْ اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ وَبَيْنَ [٢٠ب] رِوَايَتِهِما تَفَاوُتٌ فِي اللَّفْظِ دُونَ المَعْنَى فَلَهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُما فِي الإِسْنَادِ، ثُمَّ يَسُوقُ الحَدِيثَ عَلَى لَفْظِ أَحَدِهِما، وَيَقُولُ: «أَخْبَرَنَا فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَاللَّفْظُ لِفُلَانٍ قَالَ «أَوْ» قَالَا أَخْبَرَنَا فُلَانٌ» وَمَا أَشْبَهَهُ.

وَإِذَا سَمِعَ كِتَابًا مُصَنَّفًا مِنْ جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَابَلَ نُسْخَتَهُ بِأَصْلِ بَعْضِهِم، وَأَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ جَمِيعَهُم فِي الإِسْنَادِ وَيَقُولَ: «وَاللَّفْظُ لِفُلَانٍ» احْتَمَلَ أَنْ يَجُوزَ كَالأَوَّلِ، وَاحْتَمَلَ أَنْ لَا يَجُوزَ لِأَنَّهُ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ بِبَقِيَّةِ رِوَايَةِ الآخَرِينَ بِخِلَافِ الأَوَّلِ فَإِنَّهُ اطَّلَعَ عَلَيْهَا، وَعَلِمَ مُوافَقَتَهَا مِنْ حَيْثُ المَعْنَى.

واعْلَمْ أَنَّ العَادَةَ قَدْ جَرَتْ بِحَذْفِ «قَالَ» فِيمَا بَيْنَ رِجَالِ الإِسْنَادِ خَطًّا، وَلَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِهِ لَفْظًا حَالَةَ القِرَاءَةِ، وَإِذَا كَانَ فِي أَثْنَاءِ الإِسْنَادِ «قُرِئَ عَلَى فُلَانٍ أَخْبَرَكَ فُلَانٌ» فَيَنْبَغِي لِلْقَارِئِ أَنْ يَقُولَ فِيهِ: «قِيلَ لَهُ أَخْبَرَكَ فُلَانٌ» وَإِذَا كَانَ فِيهِ: «قُرِئَ عَلَى

فُلَانٍ: حَدَّثَنا فُلَانٌ»، قَالَ: «قُرِئ على فُلَانٍ قَالَ: حَدَّثَنا فُلَانٌ».

[٢١أ] وَإِذَا تَكَرَّرَتْ كَلِمَةُ: قَالَ «حُذِفَتْ فِي الخَطِّ وَعَلَى / القَارِئِ أَنْ يَلْفِظَ بِهِمَا جَمِيعًا.

وَالنُّسَخُ والأَجْزَاءُ المُشْتَمِلَةُ عَلَى أَحَادِيث بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ، مِنْهُم مَنْ يَذْكُرُ الإِسْنَادَ فِي أَوَّلِ كُلِّ حَدِيثٍ مِنْهَا، وَمِنْهُم مَنْ يَكْتَفِي بِذِكْرِهِ فِي أَوَّلِ حَدِيثٍ مِنْهَا، أَوْ فِي أَوَّلِ كُلِّ مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ سَمَاعِها، وَيَقُولُ فِيمَا بَعْدَهُ: «وَبالإِسْنَادِ»، أَوْ «وَبِهِ»، وَهُوَ الأَغْلَبُ.

وَيَجُوزُ لِمَنْ يَرْوِيَ هَذِهِ الأَحَادِيثَ مُفَرَّقَةً أَنْ يَذْكُرَ الإِسْنَادَ فِي أَوَّلِ كُلِّ حَدِيثٍ مِنْها لِأَنَّ الجَمِيعَ مَعْطُوفٌ عَلَى الأَوَّلِ، فَالإِسْنَادُ المَذْكُورُ أَوَّلًا فِي حُكْمِ المَذْكُورِ فِي كُلِّ حَدِيثٍ.

وَيَجُوزُ إِبْدَالُ «عَنْ النَّبِيِّ» بـ«عَنْ رَسُولِ اللهِ» ﷺ، سُئِلَ عَنْهُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ فَقَالَ: «**أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بِهِ بَأْسٌ**»(١)، وَاللهُ أَعْلَمُ.



(١) أخرجه الخطيب في الكفاية ص٣٦٠.

الفَصْلُ التَّاسِعُ

فِي آدَابِ المُحَدِّثِ وَطَالِبِ الحَدِيثِ

وَهُوَ قِسْمَانِ:

الأَوَّلُ: فِي آدَابِ المُحَدِّثِ

يَنْبَغِي لِمَنْ يَتَصَدَّى لِإِسْمَاعِ الحَدِيثِ وَإِفَادَةِ عُلُومِهِ أَنْ يُصَحِّحَ قَصْدَهُ وَيُطَهِّرَ قَلْبَهُ مِنَ الأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَيَكُونَ حَرِيصًا عَلَى نَشْرِهِ، مُبْتَغِيًا /جَزِيلَ أَجْرِهِ. وَاخْتُلِفَ فِي وَقْتِ انْتِصَابِهِ [٢١ب] لِذَلِكَ، فَقَالَ: القَاضِي ابنُ خَلَّادٍ[١]: «يَحْسُنُ عَنْدَ اسْتِيفَائِهِ الخَمْسِينَ لِأَنَّها انْتِهَاءُ الكُهُولَةِ وَفِيهَا مُجْتَمَعُ الأَشُدِّ»، قَالَ: «وَلَيْسَ بِمُنْكَرٍ أَنْ يُحَدِّثَ عِنْدَ اسْتِيفَائِهِ الأَرْبَعِينَ؛ لِأَنَّها حَدُّ الاسْتِوَاءِ وَمُنْتَهَى الكَمَالِ، وَأَعْجَبُ إِلَيَّ أَنْ يُمْسِكَ فِي الثَّمَانِينَ لِأَنَّها حَدُّ الهَرَمِ».

وَقَالَ ابنُ الصَّلَاحِ[٢]: الَّذِي نَقُولُه أَنَّه مَتَى احْتِيجَ إِلَى مَا عِنْدَهُ، اسْتُحِبَّ لَهُ التَّصَدِّي لِرِوَايَتِهِ وَنَشْرِه فِي أَيِّ سِنٍّ كَانَ،

---

(١) الرامهرمزي في كتابه المحدّث الفاصل ص٣٥٢.

(٢) انظر: علوم الحديث ص٢٣٧.

فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ مَالِكَ بنَ أَنَسٍ جَلَسَ لِلنَّاسِ وَهُوَ ابنُ نَيِّفٍ وَعِشْرِينَ، وَقِيلَ: ابنُ سَبْعَ عَشْرَةَ، وَشُيُوخُهُ أَحْيَاءُ[(١)].

وَقَدْ حَدَّثَ خَلْقٌ كَثِيرٌ بَعْدَ مُجَاوَزَةِ الثَّمَانِينَ فَصَحِبَتْهُم السَّلَامَةُ، مِنْهُم أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، وَسَهْلُ بنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي أَوْفَى مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَمَالِكٌ، وَاللَّيْثُ، وَسُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، وَعَلِيُّ بنُ الجَعْدِ، فِي عَدَدٍ جَمٍّ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ وَالمُتَأَخِّرِينَ، وَفِيهِم غَيْرُ وَاحِدٍ حَدَّثُوا بَعْدَ اسْتِيفَاءِ مِئَةِ سَنَةٍ، مِنْهُم الحَسَنُ بنُ عَرَفَةَ، وَأَبُو القَاسِمِ البَغَوِيُّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الهُجَيْمِيُّ، وَالقَاضِي / أَبُو الطَّيِّبِ الطَّبَرِيُّ. [١٢٢أ]

واعْلَمْ أَنَّهُ لا يَنْبَغِي لِلْمُحَدِّثِ أَنْ يُحَدِّثَ بِحَضْرَةِ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِذَلِكَ، قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ: «الَّذِي يُحَدِّثُ بِالبَلْدَةِ وَفِيهَا مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالحَدِيثِ أَحْمَقُ»[(٢)].

وَيَنْبَغِي لَهُ إِذَا طُلِبَ مِنْهُ مَا يَعْلَمُه عِنْدَ غَيْرِهِ فِي بَلَدِهِ أَوْ غَيْرِهِ بِإِسْنَادٍ أَعْلَى مِنْ إِسْنَادِهِ أَوْ أَرْجَحَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ أَنْ يُعَرِّفَ الطَّالِبَ بِهِ وَيُرْشِدَهُ إِلَيْهِ، فَإِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ.

وَلَا يَمْتَنِعُ مِنَ التَّحْدِيثِ لِكَوْنِهِ غَيْرَ صَحِيحِ النِّيَّةِ، فَإِنَّهُ يُرْجَى لَهُ حُصُولُ النِّيَّةِ مِنْ بَعْدُ.

---

(١) انظر: الإلماع ص٢٠١ ـ ٢٠٢.

(٢) أخرجه الخطيب في الجامع ٣١٩/١.

وَيَحْسُنَ مِنْهُ الثَّنَاءُ عَلَى شَيْخِهِ وَالدُّعَاءُ لَهُ حَالَةَ الرِّوَايَةِ عَنْهُ.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَفْتَتِحَ مَجْلِسَهُ بِذِكْرٍ، وَيَخْتِمَهُ بِدُعَاءٍ يَلِيقُ بِالحَالِ، وَيَعْقِدَ المَجَالِسَ لِإِمْلَاءِ الحَدِيثِ، وَيَتَّخِذَ مُسْتَمْلِيًا يُبَلِّغُ عَنْهُ إِذَا كَثُرَ الجَمْعُ، فَذَلِكَ دَأْبُ أَكَابِرِ المُحَدِّثِينَ، وَلْيَسْتَمْلِ عَلَى مَوْضِعٍ عَالٍ مِنْ كُرْسِيٍّ وَنَحْوِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ اسْتَمْلَى قَائِمًا، وَعَلَيْهِ أَنْ يَتْبَعَ لَفْظَ المُحَدِّثِ، فَيُؤَدِّيَهِ عَلَى وَجْهِهِ، فَمَنْ سَمِعَ لَفْظَ المُمْلِي رَوَاهُ عَنْهُ، وَمَنْ لَمْ يَسْمَعْ /إِلَّا لَفْظَ المُسْتَمْلِي [٢٢ب] لَمْ يَجُزْ أَنْ يَرْوِيَهُ عَنْ المُمْلِي مَنْ غَيْرِ تَبْيِينٍ لِلحَالِ.

وَيُسْتَحَبُّ افْتِتَاحُ المَجْلِسِ بِشَيْءٍ مِنَ القُرْآنِ فَإِذَا فَرَغَ اسْتَنْصَتَ المُسْتَمْلِي الحَاضِرِينَ، ثُمَّ يُبَسْمِلُ وَيَحْمَدُ اللهَ تَعَالَى، وَيُصَلِّي عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، ثُمَّ يُقْبِلُ عَلَى المُحَدِّثِ فَيَقُولُ مَنْ ذَكَرْتَ رَحِمَكَ اللهُ. وَكُلُّ مَا انْتَهَى إِلَى ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِ، يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِذَلِكَ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى ذِكْرِ الصَّحَابِيِّ قَالَ: رضي الله عنه.

وَيُسْتَحَبُّ لِلْمُمْلِي أَنْ يَجْمَعَ فِي إِمْلَائِهِ بَيْنَ الرِّوَايَةِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ شُيُوخِهِ مُقَدِّمًا لِلأَعْلَى إِسْنَادًا أَوْ الأَوْلَى مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، وَيُمْلِي عَنْ كُلِّ واحِدٍ مِنْهُم حَدِيثًا، وَيَخْتَارَ مَا عَلَا سَنَدُهُ وَقَصُرَ مَتْنُه، وَيُنَبِّهَ عَلَى مَا فِيهِ مِنْ فَائِدَةٍ وَعُلُوٍّ وَفَضِيلَةٍ. وَيَجْتَنِبَ مَا لَا يَحْتَمِلُهُ عُقُولُ الحَاضِرِينَ، وَيَخْتِمَ إِمْلَاءَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الحِكَايَاتِ وَالإِنْشَادَاتِ بِأَسَانِيدِهَا، وَإِذَا نَجَزَ الإِمْلَاءُ بَادَرَ إِلَى مُقَابَلَتِهِ وَتَصْحِيحِهِ.

القِسْمُ الثَّانِي: فِي آدَابِ طَالِبِ الحَدِيثِ

وَيُسْتَحَبُّ لِطَالِبِ الحَدِيثِ أَنْ يَأْخُذَ نَفْسَهُ بِالأَخْلَاقِ /الزَّكِيَّةِ، والآدَابِ المَرْضِيَّةِ، وَيُخْلِصَ نِيَّتَهُ فِي طَلَبِهِ لِلَّهِ ﷻ لِمَا [١٢٣أ] رُوِيَ عَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الحَدِيثَ لِغَيْرِ اللهِ مُكِرَ بِهِ»[(١)] وَقَالَ سُفْيانُ الثَّوْرِيُّ: «مَا أَعْلَمُ عَمَلًا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الحَدِيثِ لِمَنْ أَرَادَ بِهِ اللهَ»[(٢)].

وَإِذَا شَرَعَ بِهِ فَلْيُشَمِّرْ عَنْ سَاقِ اجْتِهَادِهِ، وَيَبْدَأْ بِالسَّمَاعِ مَنْ أَسْنَدِ شُيُوخِ بَلَدِهِ وَأَعْلَمِهِمْ وَأَشْرَفِهِم، فَإِذَا حَصَّلَ مَا فِي بَلَدِهِ فَلْيَرْحَلْ إِلَى غَيْرِهِ، رُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بنَ أَدْهَم أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَدْفَعُ البَلَاءَ عَنْ هَذِهِ الأُمَّةِ بِرِحْلَةِ أَصْحَابِ الحَدِيثِ»[(٣)].

وَلْيَعْمَلْ بِمَا سَمِعَهُ مِنَ الأَحَادِيثِ لِمَا رُوِيَ عَنْ عَمْرِو بنِ قَيْسٍ المُلَائِيِّ، قَالَ: «إِذَا بَلَغَكَ شَيْءٌ مِنَ الخَيْرِ فَاعْمَلْ بِهِ وَلَوْ مَرَّةً تَكُنْ[(٤)] مِنْ أَهْلِهِ»[(٥)].

وَيُعَظِّمُ شَيْخَهُ وَلَا يُثْقِلُ عَلَيْهِ بِالتَّطْوِيلِ، وَإِذَا ظَفِرَ بِسَمَاعِ

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٥١/٦، والخطيب في الجامع ٨٤/١، وابن عبد البر في الجامع ٣٤٤/١.
(٢) انظر: علوم الحديث ص٢٤٥.
(٣) أخرجه الخطيب في الرحلة في طلب الحديث ص٨٩، وفي شرف أصحاب الحديث ص٥٩.
(٤) في الأصل: «تكون» والتصويب من مصادر التخريج.
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٠٢/٥، والخطيب في الجامع ١٤٤/١، وفي تاريخ بغداد ١٦٥/٢.

شَيْخ فَلَا يَكْتُمْهُ غَيْرَهُ لِيَنْفَرِدَ بِهِ، لِمَّا رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: «بَرَكَةُ الحَدِيثِ إِفَادَةُ بَعْضِهِمْ بَعْضًا»(١).

وَيَتْرُكُ الحَيَاءَ وَالكِبْرَ، لِقَوْلِ مُجَاهِدٍ: «لَا يَتَعَلَّمُ مُسْتَحٍ وَلَا مُسْتَكْبِرٌ»(٢).

وَلَا يَأْنَفُ أَنْ يَكْتُبَ عَمَّنْ دُونَهُ مَا /يَسْتَفِيدُهُ مِنْهُ، لِمَا رُوِيَ عَنْ وَكِيعٍ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَنْبُلُ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِ الحَدِيثِ حَتَّى يَكْتُبَ عَمَّنْ هُوَ فَوْقَهُ، وَعَمَّنْ هُوَ مِثْلَهُ، وَعَمَّنْ هُوَ دُونَهُ»(٣). [٢٣ب]

وَلَا يَقْتَصِرُ عَلَى سَمَاعِ الحَدِيثِ وَكَتْبِهِ دُونَ مَعْرِفَتِهِ وَفَهْمِهِ، وَإِذَا مَرَّ بِهِ اسْمٌ مُشْكِلٌ أَوْ كَلِمَةٌ مُشْكِلَةٌ فِي حَدِيثٍ بَحَثَ عَنْهَا، وَأَوْدَعَهَا قَلْبَهُ فَإِنَّهُ يَجْتَمِعُ لَهُ بِذَلِكَ عِلْمٌ كَثِيرٌ فِي يُسْرٍ، وَلْيَكُنْ الإِتْقَانُ مِنْ شَأْنِهِ، فَإِنَّ الحِفْظَ الإِتْقَانُ، وَيَأْخُذ نَفْسَهُ بِالرِّفْقِ فِي تَحَفُّظِ الحَدِيثِ مَعَ الدَّوَامِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: «مَنْ طَلَبَ الحَدِيثَ جُمْلَةً فَاتَهُ جُمْلَةً وَإِنَّمَا يُدْرِكُ العِلْمُ حَدِيثًا وَحَدِيثَيْنِ»(٤).

---

(١) أخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى ص٣٥١، وأخرج الخطيب نحوه عن يحيى بن معين في الجامع لأخلاق الراوي ١٥٠/٢.

(٢) أورده البخاري في صحيحه معلّقًا بعد حديث ١٢٩، ورواه أبو نعيم موصولًا في الحلية ٢٨٧/٣ بإسناد صحيح قال عنه الحافظ ابن حجر: «إسناد صحيح على شرط المصنف». انظر: فتح الباري ٢٢٩/١ شرح حديث ١٣٠.

(٣) أخرجه الخطيب في الجامع ٢١٦/٢.

(٤) أخرجه الخطيب في الجامع ٢٣٢/١.

وَإِذَا حَفِظَ شَيْئًا ذَاكَرَ بِهِ، وَلْيَشْتَغِلْ بِالتَّخْرِيجِ وَالتَّصْنِيفِ إِذَا تَأَهَّلَ لِذَلِكَ، فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ الخَطِيبُ: «يُثَبِّتُ الحِفْظَ، وَيُذْكِي القَلْبَ، وَيَشْحَذُ الطَّبْعَ، وَيُجِيدُ البَيَانَ، وَيَكْشِفُ المُلْتَبِسَ، وَيُكْسِبُ جَمِيلَ الذِّكْرِ، وَيُخَلِّدُهُ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ»(١).

وَلِلْعُلَمَاءِ بِالحَدِيثِ فِي تَصْنِيفِهِ طَرِيقَتَانِ:

الْأولَى: التَّصْنِيفُ عَلَى الأَبْوَابِ.

[١٢٤أ] وَهُوَ تَخْرِيجُهُ عَلَى /أَحْكَامِ الفِقْهِ وَغَيْرِها، وَجَمْعُ مَا وَرَدَ فِي كُلِّ حُكْمٍ فِي بَابٍ فَبَابٍ.

الثَّانِيَةُ: تَصْنِيفُهُ عَلَى المَسَانِيدِ.

فَيَجْمَعُ حَدِيثَ كُلِّ صَحَابِيٍّ وَحْدَهُ، وَيُرَتِّبُهُم عَلَى حُرُوفِ المُعْجَمِ فِي أَسْمَائِهِم. وَلَهُ أَنْ يُرَتِّبَهُم عَلَى القَبَائِلِ، فَيَبْدَأَ بِبَنِي هَاشِمٍ ثُمَّ بِالأَقْرَبِ فَالأَقْرَبِ نَسَبًا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَلَهُ أَنْ يُرَتِّبَ عَلَى سَوَابِقِ الصَّحَابَةِ، فَيَبْدَأَ بِالعَشَرَةِ، ثُمَّ بِأَهْلِ بَدْرٍ، ثُمَّ بِأَهْلِ الحُدَيْبِيَةِ ثُمَّ بِمَنْ أَسْلَمَ وَهَاجَر بَينَ الحُدَيْبِيَةِ وَفَتْحِ مَكَّةَ، وَيَخْتِمَ بِأَصَاغِرِ الصَّحَابَةِ؛ كَأَبِي الطُّفَيْلِ وَنَحْوِهِ، ثُمَّ بِالنِّسَاءِ، وَهَذِهِ أَحْسَنُ، وَالأُولَى أَسْهَلُ.

ثُمَّ لِيَحْذَرْ أَنْ يُخْرِجَ لِلنَّاسِ مَا يُصَنِّفُهُ إِلَّا بَعْدَ تَهْذِيبِهِ وَتَكْرَارِ النَّظَرِ فِيهِ، واللهُ أَعْلَمُ.



(١) الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٨٠.

الفَصْلُ العَاشِرُ

فِي الإِسْنَادِ العَالِي وَالمُسَلْسَلِ

* **اعْلَمْ أَنَّ العُلُوَّ فِي الرِّوَايَةِ عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ:**

الأَوَّل: القُرْبُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

الثَّانِي: القُرْبُ مِنْ أَئِمَّةِ الحَدِيثِ، وَإِنْ كَثُرَ العَدَدُ مِنْ ذَلِكَ الإِمَامِ إِلَى رَسُولِ اللهِ / ﷺ. [٢٤ب]

الثَّالِثُ: العُلُوُّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى رِوَايَةِ الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِما مِنَ الكُتُبِ المُعْتَمَدَةِ. وَذَلِكَ مَا اشْتُهِرَ آخِرًا مِنَ المُوَافَقَةِ وَالبَدَلِ والمُسَاوَاةِ وَالمُصَافَحَةِ.

أَمَّا **المُوَافَقَةُ**: فَهِيَ أَنْ يَقَعَ لَكَ الحَدِيثُ عَنْ شَيْخِ مُسْلِمٍ فِيهِ، بِعَدَدٍ أَقَلَّ مِنَ العَدَدِ الَّذِي يَقَعُ لَكَ بِهِ ذَلِكَ الحَدِيثُ عَنْ ذَلِكَ الشَّيْخِ إِذَا رَوَيْتَهُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْهُ.

وأَمَّا **البَدَلُ**: فَمِثْلُ أَنْ يَقَعَ لَكَ مِثْلُ هَذَا العُلُوِّ عَنْ شَيْخٍ غَيْرِ شَيْخِ مُسْلِمٍ هُوَ مِثْلُ شَيْخِ مُسْلِمٍ فِي ذَلِكَ الحَدِيثِ.

وَأَمَّا **المُسَاوَاةُ**: فَهِي ـ فِي أَعْصَارِنَا ـ أَنْ يَقِلَّ العَدَدُ فِي إِسْنَادِكَ لَا إِلَى شَيْخِ مُسْلِمٍ وَأَمْثَالِه، وِلَا إِلَى شَيْخِ شَيْخِه، بَلْ إِلَى مِنْ هُوَ أَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ؛ كَالصَّحَابِيِّ أَوْ مِنْ قَارَبَهُ، وَرُبَّما كَانَ

إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِحَيْثُ يَقَعُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الصَّحَابِيِّ مَثلًا مِنَ العَدَدِ مِثْلُ مَا وَقَعَ مِنَ العَدَدِ بَيْنَ مُسْلِمٍ وَبَيْنَ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ، فَتَكُونَ مَثَلًا مُسَاوِيًا لِمُسْلِمٍ، وَمَثَلًا فِي قُرْبِ الإِسْنَادِ وَعَدَدِ رِجَالِهِ.

[٢٥أ] / وَأَمَّا **المُصَافَحَةُ**: فَهِيَ أَنْ تَقَعَ هَذِهِ المُسَاوَاةُ الَّتِي وَصَفْنَاهَا لِشَيْخِكَ لَا لَكَ، فَيَقَعُ لَكَ ذَلِكَ مُصَافَحَةً، إِذْ تَكُونُ كَأَنَّكَ لَقِيتَ مُسْلِمًا فِي ذَلِكَ الحَدِيثِ وَصَافَحْتَهُ بِهِ لِكَوْنِكَ قَدْ لَقِيتَ شَيْخَكَ المُسَاوِي لِمُسْلِمٍ، فَإِنْ كَانَتْ المُسَاوَاةُ لِشَيْخِ شَيْخِكَ كَانَتْ المُصَافَحَةُ لِشَيْخِكَ، فَتَقُولُ: كَأَنَّ شَيْخِي سَمِعَ مُسْلِمًا وَصَافَحَهُ وَإِنْ كَانَتْ المُسَاوَاةُ لِشَيْخِ شَيْخِ شَيْخِكَ فَالمُصَافَحَةُ لِشَيْخِ شَيْخِكَ فَتَقُولُ كَأَنَّ شَيْخَ شَيْخِي سَمِعَ مُسْلِمًا وَصَافَحَهُ، وَلَكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ فِي ذَلِكَ نِسْبَةً بَلْ تَقُولُ: كَأَنَّ فُلَانًا سَمِعَهُ مِنْ مُسْلِمٍ.

الرَّابِعُ: العُلُوُّ المُسْتَفَادُ مِنْ تَقَدُّمِ وَفَاةِ الرَّاوِي، مِثْلُ أَنْ أَرْوِيَ حَدِيثًا عَنْ ثَلاثَةٍ بَعْضِهِم عَنْ بَعْضٍ عَنْ البَيْهَقِيِّ عَنْ الحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللهِ، ثُمَّ أَرْوِيهِ عَنْ ثَلَاثَةٍ بَعْضِهِم عَنْ بَعْضٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بنِ خَلَفٍ عَنْ الحَاكِمِ، فَالإِسْنَادُ الأَوَّلُ أَعْلَى وَإِنْ كَانَا مُتَسَاوِيَيْنِ فِي العَدَدِ لِتَقَدُّمِ وَفَاةِ البَيْهَقِيِّ عَلَى وَفَاةِ ابنِ خَلَفٍ؛ [٢٥ب] لِأَنَّ البَيْهَقِيَّ مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ / وَمَاتَ ابنُ خَلَفٍ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

أَمَّا العُلُوُّ المُسْتَفَادُ مِنْ مُجَرَّدِ تَقَدُّمِ وَفَاةِ شَيْخِكَ مِنْ غَيْرِ

قِياسِهِ بِرَاوٍ آخَرَ، فَقَدْ قَالَ بَعْضُ المُحَدِّثِينَ: «إِسْنَادُ خَمْسِينَ سَنَةٍ مِنْ مَوْتِ الشَّيْخِ إِسْنَادُ عُلُوٍّ»(١)، وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ مَنْدَه: «إِذَا مَرَّ عَلَى الإِسْنَادِ ثَلاثُونَ سَنَةً فَهُوَ عَالٍ»(٢).

الخَامِسُ: العُلُوُّ المُسْتَفَادُ مِنْ تَقَدُّمِ السَّمَاعِ.

وَكَثِيرٌ مِنْ هَذَا يَدْخُلُ فِي القِسْمِ قَبْلَهُ، وَمِثَال الَّذِي لَا يَدْخُلُ فِيه أَنْ يَسْمَعَ شَخْصَانِ مِنْ شَيْخٍ وَاحِدٍ، وَسَمَاعُ أَحَدِهِما مِنْ سِتِّينَ سَنَةٍ مَثَلًا، وَسَمَاعُ الآخَرِ مِنْ أَرْبَعِينَ، فَالسَّمَاعُ المُتَقَدِّمُ أَعْلَى إِذَا تَسَاوَى السَّنَدُ إِلَيْهِمَا فِي العَدَدِ.

* * *

* أَمَّا **المُسَلْسَلُ** فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ تَتَابُعِ رِجَالِ الإِسْنَادِ فِيهِ عَلَى صِفَةٍ أَوْ حَالَةٍ وَاحِدَةٍ.

وَيَنْقَسِمُ إِلَى مَا يَكُونُ صِفَةً لِلرِّوَايَةِ، وَإِلَى مَا يَكُونُ صِفَةً لِلرُّوَاةِ، أَوْ حَالَةً لَهُم.

مِثَالُ الأَوَّلِ: مَا يَتَسَلْسَلُ بِسَمِعْتُ فُلَانًا، قَالَ: سَمِعْتُ فُلَانًا إِلَى آخِرِه، وَنَحْوُهُ.

وَمِثَالُ الثَّانِي: إِسْنَادُ حَدِيثِ «**اللَّهُمَّ أَعِنِّي / عَلَى شُكْرِكَ** [١٢٦أ]

---

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١١٣/٥، عن أبي الحسن أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى بن جَوصا الدمشقي، محدّث الشام، توفي سنة (٣٢٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ١٥/١٥.

(٢) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص٢٦٢.

وَذِكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»[١] المُتَسَلْسِلُ بِقَوْلِهِم: «إِنِّي أُحِبُّكَ»، وَحَدِيثُ التَّشْبِيكِ بِاليَدِ[٢]، وَحَدِيثُ العَدِّ فِي اليَدِ[٣]، وَنَحْوُهُ.

وَقَلَّمَا تَسْلَمُ المُسَلْسَلَاتُ مِنْ ضَعْفٍ فِي وَصْفِ التَّسَلْسُلِ لَا فِي أَصْلِ المَتْنِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.



---

(١) أخرجه أبو داود في سننه حديث ١٥٢٢ متسلسلًا لراويين، والنسائي في سننه، حديث ١٣٠٣ غير مسلسل.
وأخرجه أحمد في مسنده ٤٢٩/٣٦، حديث ٢٢١١٩ مسلسلًا أكثره، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٤١/١ مسلسلًا، والحديث صححه ابن خزيمة في صحيحه، حديث ٧٥١ وابن حبّان في صحيحه، حديث ٢٠٢٠، والحاكم في مستدركه، حديث ١٠١٠.

(٢) الحديث في صحيح مسلم، حديث ٢٧٨٩ غير مسلسل، وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص٣٣ مسلسلًا.

(٣) أخرجه مسلسلًا الحاكم في معرفة علوم الحديث ص٣٢ ـ ٣٣.

الفَصْلُ الحَادِي عَشَرَ

فِي المَشْهُورِ مِنَ الحَدِيثِ، وَالغَرِيبِ، وَالعَزِيزِ

الأَوَّلُ: المَشْهُورُ

وَيَنْقَسِمُ إِلَى:

صَحِيحٍ كَحَدِيثِ «**الأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ**»[١] وَأَمْثَالِهِ.

وَإِلَى غَيْرِ صَحِيحٍ كَحَدِيثِ «**طَلَبُ العِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ**».

وَيَنْقَسِمُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ إِلَى:

مَشْهُورٍ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ وَغَيْرِهِم؛ كَحَدِيثِ «**المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**»[٢].

وَإِلَى مَشْهُورٍ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ خَاصَّةً؛ كَالَّذِي يَرْوِيه

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، حديث ١، ومسلم في صحيحه، حديث ١٩٠٧، وأبو داود في سننه، حديث ٢٢٠١، والترمذي في جامعه، حديث ١٦٤٧، والنسائي في سننه، حديث ٧٥، وابن ماجه في سننه، حديث ٤٢٢٧، وغيرهم من حديث عمر رضي الله عنه مرفوعًا.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، حديث ١٠، ومسلم في صحيحه، حديث ٤٠، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعًا.

مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ أَنَسٍ: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ**»[(١)]، فَهَذَا مُخَرَّجٌ فِي الصَّحِيحِ، وَلَهُ رُوَاةٌ عَنْ أَنَسٍ غَيْرُ أَبِي مِجْلَزٍ، وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ غَيْرُ التَّيْمِيِّ، وَرَوَاهُ عَنِ التَّيْمِيِّ / غَيْرُ الأَنْصَارِيِّ، وَلَا يَعْلَمُ ذَلِكَ إِلَّا أَهْلُ الحَدِيثِ. [٢٦ب]

وَمِنَ المَشْهُورِ المُتَواتِرِ، وَهُوَ الخَبَرُ الَّذِي يَنْقُلُهُ مَنْ يَحْصُلُ العِلْمُ بِصِدْقِهِ ضَرُورَةً، وَلَا بُدَّ مِنِ اسْتِمْرَارِ هَذَا الشَّرْطِ فِي رُواتِهِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، قَالَ ابنُ الصَّلَاحِ: وَحدِيثُ «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[(٢)] يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِثَالًا لَهُ؛ لِأَنَّ الحَافِظَ أَبَا بَكْرٍ البَزَّارَ ذَكَرَ أَنَّهُ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوٌ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَقِيلَ: رَوَاهُ اثْنَانِ وَسِتُّونَ نَفْسًا مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهُم العَشَرَةُ ﷺ، وَلَيْسَ فِي الدُّنْيَا حَدِيثٌ رَوَاهُ العَشَرَةُ غَيْرُهُ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ عَدَدُ رُواتِهِ يَزْدَادُ إِلَى الآنَ. وَلَيْسَ مِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**» وَإِنْ نَقَلَهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ التَّوَاتُرِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ طَرَأَ عَلَيْهِ فِي وَسَطِ إِسْنَادِهِ وَلَمْ يُوجَدْ فِي أَوَائِلِهِ.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، حديث ١٠٠١، ومسلم في صحيحه، حديث ٦٧٧، من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، حديث ١٠٨، ومسلم في صحيحه، حديث ٢، وغيرهما من حديث أنس مرفوعًا، والحديث من أشهر أمثلة المتواتر اللفظي، جمع طرقه غير واحد من أهل العلم، منهم الطبراني في جزء من كذب علي متعمدًا، وهو مطبوع، ورواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات من ٩٨ طريقًا.

الثَّانِي: الغَرِيبُ وَالعَزِيزُ

قَالَ الحَافِظُ ابنُ مَنْدَه: «**الغَرِيبُ** مِنَ الحَدِيثِ كَحَدِيثِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ وَأَشْبَاهِهِمَا مِنَ الأَئِمَّةِ مِمَّنْ يُجْمَعُ حَدِيثُهُمْ إِذَا انْفَرَدَ / الرَّجُلُ عَنْهُم بِالحَدِيثِ يُسَمَّى غَرِيبًا، فَإِذَا رَوَى عَنْهُم [١٢٧أ] رَجُلَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ واشْتَرَكُوا فِي حَدِيثٍ يُسَمَّى **عَزِيزًا**، فَإِذَا رَوَى الجَمَاعَةُ عَنْهُم حَدِيثا يُسَمَّى **مَشْهُورًا**»[١].

وَالغَرِيبُ يَنْقَسِمُ إِلَى:

صَحِيحٍ كَالأَفْرَادِ المُخَرَّجَةِ فِي الصَّحِيحِ.

وَإِلَى غَيْرِ صَحِيحٍ وَهُوَ الغَالِبُ عَلَيْهِ، قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: «لَا تَكْتُبُوا هَذِهِ الأَحَادِيثَ الغَرَائِبَ فَإِنَّهَا مَنَاكِيرُ، وَعَامَّتُهَا عَنْ الضُّعَفَاءِ»[٢].

وَيَنْقَسِمُ أَيْضًا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ إِلَى:

غَرِيبٍ مَتْنًا وَإِسْنَادًا، وَهُوَ الّذِي تَفَرَّدَ بِرِوَايَةِ مَتْنِهِ رَاوٍ وَاحِدٌ.

وَإِلَى غَرِيبٍ إِسْنَادًا لَا مَتْنًا؛ كَالَّذِي مَتْنُهُ مَرْوِيٌّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، إِذَا تَفَرَّدَ بَعْضُهُم بِرِوَايَتِهِ عَنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ كَانَ غَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ الوَجْهِ مَعَ أَنَّ مَتْنَهُ غَيْرُ غَرِيبٍ.

---

(١) أخرجه عنه أبو الفضل ابن طاهر المقدسي في أطراف الغرائب والأفراد ٥٢/١ ـ ٥٣، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٨٣/٥٣.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل ١١١/١، وابن السمعاني في أدب الإملاء ص٥٨.

وَمِنْ ذَلِكَ غَرَائِبُ الشُّيُوخِ فِي أَسَانِيدِ المُتُونِ الصَّحِيحَةِ، وَلَا يُوجَدُ مَا هُوَ غَرِيبٌ مَتْنًا وَلَيْسَ غَرِيبًا إِسْنَادًا إِلَّا إِذَا اشْتُهِرَ الحَدِيثُ الفَرْدُ عَمَّنْ تَفَرَّدَ بِهِ، فَرَوَاهُ عَنْهُ عَدَدٌ كَثِيرونَ فَإِنَّهُ يَصِيرُ غَرِيبًا مَشْهُورًا، وَغَرِيبًا مَتْنًا لَا إِسْنَادًا.

[٢٧ب] /لَكِنْ بِالنَّظَرِ إِلَى أَحَدِ طَرَفَيْ الإِسْنَادِ، فَإِنَّ إِسْنَادَهُ مُتَّصِفٌ بِالغَرَابَةِ فِي طَرَفِهِ الأَوَّلِ، وَبِالشُّهْرَةِ فِي طَرَفِه الآخَرِ؛ كَحَدِيثِ **«الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»**، وَكَسَائِرِ الغَرَائِبِ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَيْها التَّصَانِيفُ المَشْهُورَةُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.



الفَصْلُ الثَّانِي عَشَرَ

فِي مَعْرِفَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ أَبُو المُظَفَّرِ السَّمْعَانِيُّ: «أَصْحَابُ الحَدِيثِ يُطْلِقُونَ اسْمَ الصَّحَابَةِ عَلَى كُلِّ مَنْ رَوَى عَنْه حَدِيثًا أَوْ كَلِمةً، وَيَتَوَسَّعُون حَتَّى يَعُدُّوا مَنْ رَآهُ رُؤْيةً مِنَ الصَّحَابَةِ، وَهَذَا لِشَرَفِ مَنْزِلَتِهِ ﷺ أُعْطِيَ كُلُّ مَنْ رَآهُ حُكْمَ الصُّحْبَةِ»(١)، وَإِنْ كَانَ اسْمُ الصَّحَابِيِّ مِنْ حَيْثُ اللُّغَةُ وَالظَّاهِرُ يَقَعُ عَلَى مَنْ طَالَتْ صُحْبَتُهُ لَهُ عَلَى طَرِيقِ التَّبَعِ لَهُ، والأَخْذِ عَنْهُ.

وَقَدْ أَجْمَعَتْ الأُمَّةُ عَلَى عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَمَنْ لَابَسَ الفِتَنَ مِنْهُم فَكَذَلِكَ، بِإِجْمَاعِ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ فِي الإِجْمَاعِ، إِحْسَانًا لِلظَّنِّ بِهِم، وَلِأَنَّهُم حَمَلَةُ الشَّرِيعَةِ.

/ قَالَ ابنُ الصَّلَاحِ(٢): وَأَفْضَلُهُم عَلَى الإِطْلَاقِ عِنْدَ جَمَاهِيرِ المُحَدِّثِينَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ، ﷺ. وَأَفْضَلُ أَصْنَافِهِمْ الخُلَفَاءُ الأَرْبَعَةُ، ثُمَّ بَقِيَّةُ العَشَرَةِ، ثُمَّ البَدْرِيُّونَ، ثُمَ أَصْحَابُ أُحُدٍ، ثُمَّ أَهْلُ الحُدَيْبِيَةِ. [١٢٨أ]

---

(١) قواطع الأدلة للسمعاني ٣٩١/١ ـ ٣٩٢.

(٢) علوم الحديث ص٢٩٨.

وَأَكْثَرُهُم حَدِيثًا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: «سِتَّةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرُوا الرِّوَايَةَ عَنْهُ وَعُمِّرُوا؛ أَبُو هُرَيْرَةَ، وابنُ عُمَرَ، وَعَائِشَةُ، وَجَابِرُ بنُ عَبْدِ اللهِ، وَابنُ عَبَّاسٍ، وَأَنَسٌ رضي الله عنهم، وَأَبُو هُرَيْرَةَ أَكْثَرُهُم حَدِيثًا، وَقَالَ: «لَيسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُرْوَى عَنْهُ فِي الفَتْوَى أَكْثَرَ مِنْ ابنِ عَبَّاسٍ»(١)، وَقِيلَ لَهُ: مَنْ العَبَادِلَةُ؟ فَقَالَ: «عَبْدُ اللهِ بنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو» قِيلَ لَهُ: فَابْنُ مَسْعُودٍ؟ قَالَ: «لَا لَيْسَ عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ مِنَ العَبَادِلَةِ»(٢).

قَالَ الحَافِظُ البَيْهَقِيُّ: «وَهَذَا لِأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ تَقَدَّمَتْ وَفَاتُهُ، وَهَؤُلَاءِ عَاشُوا حَتَّى احْتِيجَ /إِلَى عِلْمِهِم، فَإِذَا اجْتَمَعُوا عَلَى شَيْءٍ قِيلَ: هَذَا قَوْلُ العَبَادِلَةِ، أَوْ هَذَا فِعْلُهُم»(٣). [٢٨ب]

وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ عِدَّةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ مِئَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ رَآهُ وَسَمِعَ مِنْهُ. فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا زُرْعَةَ، هَؤُلَاءِ أَيْنَ كَانُوا وَأَيْنَ سَمِعُوا مِنْهُ؟ قَالَ: أَهْلُ مَكَّةَ، وَأَهْلُ المَدِينَةِ، وَمَنْ بَيْنَهُما، وَالأَعْرَابُ، وَمَنْ شَهِدَ مَعَهُ حَجَّةَ

---

(١) انظر: علوم الحديث» لابن الصلاح ص٢٩٦، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي ١/٢٧٤.

(٢) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص٢٩٦، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي ١/٢٦٧.

(٣) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص٢٩٦، والبدر المنير لابن الملقن ٨/٤٨٨.

الوَدَاعِ، كُلٌّ رَآهُ وَسَمِعَ مِنْهُ بِعَرَفَةَ»[١].

وَاخْتُلِفَ فِي أَوَّلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُم، فَقِيلَ أَبُو بَكْرٍ، وَقِيلَ عَلِيٌّ، وَقِيلَ زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ، وَادَّعَى الثَّعْلَبِيُّ[٢] المُفسِّرُ اتِّفَاقَ العُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَأَنَّ اخْتِلَافَهُم إِنَّما هُوَ فِي أَوَّلِ مَنْ أَسْلَمَ بَعْدَهَا.

وَالأَوْرَعُ أَنْ يُقَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الأَحْرَارِ أَبُو بَكْرٍ، وَمِنَ الصِّبْيانِ عَلِيٌّ، وَمِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ، وَمِنَ المَوَالِي زَيْدٌ، وَمِنَ العَبِيدِ بِلَالٌ.

وَآخِرُهُم مَوْتًا أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بنُ وَاثِلَةَ[٣] مَاتَ سَنَةَ مِئَةٍ مِنَ الهِجْرَةِ.

[١٢٩أ] وَأَمَّا /بِالإِضَافَةِ إِلَى النَّوَاحِي فَآخِرُ مَنْ مَاتَ بِالمَدِينَةِ جَابِرُ بنُ عَبْدِ اللهِ[٤]، وَقِيلَ: سَهْلُ بنُ سَعْدٍ[٥]، وَقِيلَ: السَّائِبُ بنُ يَزِيدَ[٦]. وَذَكَرَ ابنُ المَدِينِيِّ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ مَاتَ بِمَكَّةَ، فَهُوَ إِذًا الآخِرُ بِهَا. وآخِرُ مَنْ مَاتَ بِالبَصْرَةِ أَنَسُ بنُ

---

(١) أخرجه عنه الخطيب في الجامع ٢/٢٩٣.

(٢) انظر تفسير الثعلبي: الكشف والبيان ٥/٨٣، وقد وافقه ابن عبد البر كما في الاستيعاب ٣/١٠٩٠، وقال النووي في التقريب ٢/٢٢٧: «إنه الصواب عند جماعة من المحققين».

(٣) انظر: الإصابة ٧/٢٣٠.

(٤) انظر: الإصابة ١/٤٣٤.

(٥) انظر: الإصابة ٣/٢٠٠.

(٦) انظر: الإصابة ٣/٢٧٦.

مَالِكٍ، وَبِالكُوفَةِ عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي أَوْفَى[(١)]. وَبِالشَّام عَبْدُ اللهِ بنُ بُسْرٍ[(٢)] - بِالبَاءِ المَضْمُومَةِ وَالسِّينِ المُهْمَلَةِ - وَقِيلَ: بَلْ أَبُو أُمَامَةَ[(٣)]، وَقِيلَ: آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنْهُم بِمِصْرَ عَبْدُ اللهِ بنُ الحَارِثِ بنِ جَزْءٍ الزُّبِيدِيُّ[(٤)]. وَبِفِلَسْطِينَ أَبُو أُبَيٍّ بنُ أُمِّ حَرَامٍ[(٥)]. وَبِدِمَشْقَ وَاثِلَةُ بنُ الأَسْقَعِ[(٦)]. وَبِحِمْصَ عَبْدُ اللهِ بنُ بُسْرٍ. وَبِاليَمَامَةِ الهِرْمَاسُ بنُ زِيَادٍ[(٧)]. وَبِالجَزِيرَةِ العُرْسُ بنُ عَمِيرَةَ[(٨)]. وَبِإِفْرِيقيَّةَ رُوَيْفِعُ بنُ ثَابِتٍ[(٩)]. وَبِالبَادِيَةِ فِي الأَعْرَابِ سَلَمَةُ بنُ الأَكْوَعِ[(١٠)]. قَالَ ابنُ الصَّلَاحِ: «إِنَّمَا مَاتَ رُوَيْفِعُ فِي حَاضِرَةِ بَرْقَةَ، وَقَبْرُهُ بِهَا، وَأَمَّا سَلَمَةُ فَنَزَلَ إِلَى المَدِينَةِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِلَيَالٍ فَمَاتَ بِها»[(١١)].

أَمَّا العَشَرَةُ فَآخِرُهُم مَوْتًا سَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ.



(١) انظر: الإصابة ١٨/٤.

(٢) انظر: الإصابة ٢٣/٤.

(٣) انظر: معرفة أسامي أرداف النبي ﷺ ص٧٨، والإصابة ٤٢٠/٣.

(٤) انظر: الإصابة ٤٦/٤.

(٥) انظر: الإصابة ١٩٥/٤.

(٦) انظر: الإصابة ٥٩١/٦.

(٧) انظر: الإصابة ٥٣٢/٦.

(٨) انظر: الإصابة ٤٨٤/٤.

(٩) انظر: الإصابة ٥٠١/٢.

(١٠) انظر: الإصابة ١٥١/٣.

(١١) علوم الحديث ص٣٠١.

الفَصْلُ الثَّالِث عَشَرَ

فِي مَعْرِفَةِ التَّابِعِينَ

يُقَالُ لِلْوَاحِدِ: تَابِعٌ وَتَابِعِيٌّ، قَالَ الخَطِيبُ: «التَّابِعِيُّ /مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِيَّ»[١]، وَكَلامُ غَيْرِهِ مُشْعِرٌ بِأَنَّهُ يَكْفِي فِيهِ أَنْ [٢٩ب] يَسْمَعَ مِنَ الصَّحَابِيِّ أَوْ يَلْقَاهُ، وَإِنْ لَمْ تُوجَدْ الصُّحْبَةُ العُرْفِيَّةُ.

وَهُمْ عَلَى طَبَقَاتٍ:

الأُولَى: الّذِينَ لَحِقُوا العَشْرَةَ؛ كَسَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، وَقَيْسِ بنِ أَبِي حَازِمٍ، وَأَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، وَقَيْسِ بنِ عُبَادٍ بِضَمِّ العَيْنِ وَتَخْفِيفِ البَاءِ، وَأَبِي سَاسَانَ حُضَيْنِ بنِ المُنْذِرِ بِالضَّادِ المُعجَمَةِ، وَأَبِي وَائِلٍ، وَأَبِي رَجَاءٍ العُطَارِدِيُّ، ذَكَرَهُم الحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللهِ[٢].

وَقَالَ ابنُ الصَّلَاحِ: «سَعِيدُ بنِ المُسَيِّبِ وُلِدَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَكْثَرِ العَشَرَةِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنَ العَشَرَةِ كُلِّهِم غَيْرُ قَيْسِ بنِ أَبِي حَازِمٍ»، قَالَ: «وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ: لَمْ يَرْوِ قَيْسٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَوْفٍ»[٣].

---

(١) الكفاية ص٥٩.

(٢) الحاكم في معرفة علوم الحديث ص٤٢.

(٣) انظر: علوم الحديث ص٣٠٣.

وَيَلِي هَؤُلَاءِ مَنْ وُلِدَ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَنْ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ كَعَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ(١)، وَأَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ بنِ سَهْلِ بنِ حَنِيفٍ(٢)، وَأَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ(٣) وَغيرِهِم.

فَائِدَةٌ: الفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ مِنْ أَكَابِرِ التَّابِعِينَ، وَهُمْ سَعِيدُ بنُ المُسَيِّبِ، /[٣٠أ] وَالقَاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ(٤)، وَعُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ(٥)، وَخَارِجَةُ بنُ زَيْدٍ(٦)، وَأَبُو سَلَمَةَ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ(٧)، وَعُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ(٨)، وَسُلَيْمَانُ بنُ يَسَارٍ(٩).

وَالمُخَضْرَمُونَ مِنَ التَابِعِينَ؛ وَهُمْ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الجَاهِلِيَّةَ وَحَيَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَسْلَمُوا، وَلَا صُحْبَةَ لَهُمْ، وَاحِدُهُم مُخَضْرَمٌ ـ بِفَتْحِ الرَّاءِ ـ. مِنْهُم: أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ(١٠)، وَسُوَيْدُ بنُ غَفَلَةَ الكِنْدِيُّ(١١)، وَعَمْرُو بنُ مَيْمُونٍ الأَوْدِيُّ(١٢)،

---

(١) انظر: الإصابة ٥/١٥.

(٢) انظر: الإصابة ١/١٨١.

(٣) انظر: الإصابة ٥/٥.

(٤) انظر: تقريب التهذيب ص٤٥١.

(٥) انظر: تقريب التهذيب ص٣٨٩.

(٦) انظر: تهذيب التهذيب ٣/٧٤ ـ ٧٥.

(٧) انظر: تقريب التهذيب ص٦٤٥.

(٨) انظر: تهذيب التهذيب ٧/٢٣.

(٩) انظر: تقريب التهذيب ص٢٥٥.

(١٠) انظر: تقريب التهذيب ص٢٣٠.

(١١) انظر: تقريب التهذيب ص٢٦٠.

(١٢) انظر: تقريب التهذيب ص٤٢٧.

وَعَبْدُ خَيْرِ بنُ يَزِيدَ الخَيْوَانِيُّ[١]، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ[٢] عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مُلٍّ، وَأَبُو الحَلَالِ العُتَكِيُّ[٣] رَبِيعَةُ بنُ زُرَارَةَ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الخَوْلَانِيُّ[٤] عبدُ اللهِ بنُ ثَوْبٍ، والأَحْنَفُ بنُ قَيْسٍ[٥].

قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: «وَأَفْضَلُ التَّابِعِينَ سَعِيدُ بنُ المُسَيِّبِ»[٦]، ورُوِيَ عَنْهُ: «أَفْضَلُ التَّابِعِينَ قَيْسُ بنُ أَبِي حَازِمٍ، وَأَبُو عُثْمَانَ، وَعَلْقَمَةُ، وَمَسْرُوقٌ»[٧].

وَقَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَكْثَرُ فِي فَتْوَى مِنَ الحَسَنِ وَعَطَاءٍ، كَانَ عَطَاءٌ مُفْتِيَ مَكَّةَ، وَالحَسَنُ مُفْتِيَ البَصْرَةِ».

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بنِ أَبِي دَاوُدَ أَنَّهُ قَالَ: «سَيِّدَتَا التَابِعِينَ مِنَ النِّسَاءِ حَفْصَةُ بِنْتُ /سِيرِينَ، وَعَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، وَثَالِثَتُهُما وَلَيْسَتْ كَهُمَا أُمُّ الدَّرْدَاءِ»[٨]. [٣٠ب]



(١) انظر: الإكمال لابن ماكولا ٥٨١/٢، وتقريب التهذيب ص٣٣٥.

(٢) انظر: تقريب التهذيب ص٣٥١.

(٣) انظر: الأسامي والكنى لأحمد بن حنبل ص٧٧، والتاريخ الكبير للبخاري ٢٨٥/٣.

(٤) انظر: تقريب التهذيب ص٦٧٣.

(٥) انظر: تقريب التهذيب ص٩٦.

(٦) انظر: تهذيب الكمال ٧٣/١١، وبحر الدم ص٦٤.

(٧) انظر: مسائل الإمام أحمد رواية ابن هانئ ١٩٨/٢.

(٨) انظر: علوم الحديث ص٣٠٦.

خَاتِمَةٌ فِي ذِكْرِ نُبَذٍ مِنَ الوَفَيَاتِ

إِحْدَاها: سَيِّدُنا رَسُولُ اللهِ ﷺ، تُوُفِّيَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ ضُحًى، لاثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ رَبِيعٍ الأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ مِنَ الهِجْرَةِ[١]. وَتُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فِي جَمَادَى الأُولَى سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ[٢]. وَتُوُفِّيَ عُمَرُ فِي ذِي الحِجَّةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ[٣]. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمْ تُوفُّوا أَبْنَاءَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. وَتُوُفِّيَ عُثْمَانُ فِي ذِي الحِجَّةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلاثِينَ[٤]، وَهُوَ ابنُ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ سَنَةً، وَقِيلَ ابنُ تِسْعِينَ. وَتُوفِّيَ عَلِيٌّ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ[٥]، وَهُوَ ابنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَقِيلَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ، وَقِيلَ ابنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ. وَتُوُفِّيَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ جَمِيعًا فِي جَمَادَى الأُولَى سَنَةَ سِتٍّ وَثَلاثِينَ[٦]، وَكَانَ سِنُّهُما وَاحِدًا،

(١) انظر: صحيح البخاري، حديث ٣٨٥١، وصحيح مسلم، حديث ١١٩.

(٢) انظر: صحيح مسلم، حديث ١١٤، ١١٩، ١٢٠.

(٣) انظر المصدر السابق.

(٤) انظر: تاريخ خليفة ص١٧٧.

(٥) انظر: الطبقات الكبرى ١٢/٦، والاستيعاب ١٠٨٩/٣.

(٦) في وقعة الجمل، وطلحة هو ابن عبيد الله، والزبير هو ابن العوّام كلاهما من العشرة. انظر: الطبقات الكبرى ١١٢/٣، والتاريخ الكبير ٤٠٩/٣، والاستيعاب (٥١٠/٢، ٧٦٤)، وتهذيب الكمال ٤٢٢/١٣.

كَانَا ابْنَي أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ. وَتُوُفِّيَ سَعْدُ بنُ /أَبِي وَقَّاصٍ سَنَةَ [١٣١أ] خَمْسٍ وَخَمْسِينَ(١) عَلَى الأَصَحِّ، وَهُوَ ابنُ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً. وَتُوُفِّيَ سَعِيدُ بنُ زَيْدٍ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، وَهُوَ ابنُ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ(٢). وَتُوُفِّيَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ عَوْفٍ سَنَةَ اثْنَتَينِ وَثَلاثِينَ وَهُوَ ابنُ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ(٣). وَتُوُفِّيَ أَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ وَهُوَ ابنُ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً(٤).

الثَّانِيَةُ: حَكِيمُ بنُ حِزَام القُرَشِيُّ(٥)، وَحَسَّانُ بنُ ثَابِتِ بنِ المُنْذِرِ بنِ حَرَامٍ الأَنْصَارِيُّ(٦)، الصَّحَابِيَّانِ، عَاشَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُما عِشْرِينَ وَمِئَةَ سَنَةٍ، سِتُّونَ فِي الجَاهِلِيَّةِ وَسِتُّونَ فِي الإِسْلَامِ، وَمَاتَا بِالمَدِينَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ. وَكَانَ مَوْلِدُ حَكِيمٍ فِي جَوْفِ الكَعْبَةِ قَبْلَ عَامِ الفِيلِ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً.

---

(١) انظر: الطبقات الكبرى ١٤٩/٣، والاستيعاب ٦٠٦/٢، وتهذيب الكمال ٣١٣/١٠.

(٢) أحد العشرة، انظر: تاريخ خليفة ص٢١٨، والاستيعاب ٦١٤/٢، والإصابة ١٠٣/٣.

(٣) أحد العشرة، انظر: تاريخ خليفة ص١٦٦، والتاريخ الكبير ٢٣٩/٥، وسير أعلام النبلاء ٦٨/١.

(٤) أمين هذه الأمة، وأحد العشرة، انظر: الطبقات الكبرى ٣٨٥/٧، والاستيعاب ١٧١٠/٤، وسير أعلام النبلاء ٥/١.

(٥) انظر: تهذيب الكمال ١٧٣/٧، وسير أعلام النبلاء ٤٦/٣.

(٦) انظر: تهذيب الكمال ١٧/٦، وسير أعلام النبلاء ٥١٢/٢.

وَذَكَرَ ابنُ إِسْحَاقٍ أَنَّ حَسَّانَ هَذَا وَأَبَاهُ ثَابِتًا وَالمُنْذِرَ وَحَرَامًا عَاشَ كُلٌّ مِنْهُمْ عِشْرِينَ وَمِئَةَ سَنَةٍ.

وَلَا يُعرَفُ لأحدٍ مِنَ العَرَبِ مِثْلُ ذَلِكَ[١].

الثَّالِثَةُ: أَئِمَّةُ المَذَاهِبِ:

سُفْيَانُ بنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ[٢]، أَبُو عَبْدِ اللهِ، تُوُفِّيَ بِالبَصْرَةِ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ، وَمَوْلِدُهُ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ.

[٣١ب] / وَمَالِكُ بنُ أَنَسٍ[٣] تُوُفِّيَ بِالمَدِينَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةٍ، وَمَوْلِدُهُ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ.

وَتُوُفِّيَ أَبُو حَنِيفَةَ[٤] سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِئَةٍ بِبَغْدَادَ، وَهُوَ ابنُ سَبْعِينَ سَنَةً.

وَتُوُفِّيَ الشَّافِعِيُّ[٥] فِي آخِرِ رَجَبٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِئَتَيْنِ بِمِصْرَ، وَمَوْلِدُهُ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِئَةٍ.

وَتُوُفِّيَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ[٦] بِبَغْدَادَ فِي رَبِيعٍ الآخِرِ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَينِ، وَمَوْلِدُهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ.

---

(١) قاله أبو نعيم في معرفة الصحابة ٨٤٥/١.
(٢) انظر: تهذيب الكمال ١٥٤/١١، وسير أعلام النبلاء ٢٣٠/٧.
(٣) انظر: تهذيب الكمال ٩١/٢٧، وسير أعلام النبلاء ٤٨/٨.
(٤) انظر: تهذيب الكمال ٤١٧/٢٩، وسير أعلام النبلاء ٣٩٠/٦.
(٥) انظر: تهذيب الكمال ٣٥٥/٢٤، وسير أعلام النبلاء ٥/١٠.
(٦) انظر: تهذيب الكمال ٤٣٧/١، وسير أعلام النبلاء ١٧٧/١١.

الرَّابِعَةُ: مُصَنِّفُو كُتُبِ الحَدِيثِ الخَمْسَةِ:

البُخَارِيُّ[(١)] أَبُو عَبْدِ اللهِ، وُلِدَ يَوْمَ الجُمُعَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الجُمُعَةِ لِثَلَاثَ عَشْرَةَ مِنْ شَوَّالٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَةٍ، وَتُوُفِّيَ بِخَرْتَنْكَ قَرِيبًا مِنْ سَمَرْقَنْدَ لَيْلَةَ عِيدِ الفِطْرِ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ.

وَتُوُفِّيَ مُسْلِمُ بنُ الحَجَّاجِ النَّيْسَابُورِيُّ[(٢)] بِها، لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ رَجَبٍ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ، وَهُوَ ابنُ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

وَتُوُفِّيَ أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ[(٣)] سُلَيْمانُ بنُ الأَشْعَثِ بِالبَصْرَةِ فِي شَوَّالٍ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَتَيْنِ.

وَتُوُفِّيَ أَبُو عِيسَى مُحَمَّدُ بنُ عِيسَى التِّرْمِذِيُّ[(٤)] بِها لِثَلَاثَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَجَبٍ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ / وَمِئَتَيْنِ. [٣٢أ]

وَتُوُفِّيَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ أَحْمَدُ بنُ شُعَيْبٍ النَّسَائِيُّ[(٥)] سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِمِئَةٍ.

الخَامِسَةُ: سَبْعَةٌ مِنَ الحُفَّاظِ وُلِدُوا فِي المِئَةِ الرَّابِعَةِ

---

(١) انظر: تهذيب الكمال ٤٣٠/٢٤، وسير أعلام النبلاء ٢٣٠/٧.
(٢) انظر: تهذيب الكمال ٤٩٩/٢٧، وسير أعلام النبلاء ٥٥٧/١٢.
(٣) انظر: تهذيب الكمال ٣٥٥/١١، وسير أعلام النبلاء ٢٠٣/١٣.
(٤) انظر: تهذيب الكمال ٢٥٠/٢٦، وسير أعلام النبلاء ٢٧٠/١٣.
(٥) انظر: تهذيب الكمال ٣٢٨/١، وسير أعلام النبلاء ١٢٥/١٤.

وَصَنَّفُوا وَكَثُرَ الانْتِفَاعُ بِتَصَانِيفِهِم، أَقْدَمُهُم أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ البَغْدَادِيُّ(١)، وُلِدَ بها فِي ذِي القَعْدَةِ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِمِئَةٍ، وَمَاتَ بِها فِي ذِي القَعْدَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَثَلاثِمِئَةٍ.

ثُمَّ الحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ بنُ البَيِّعِ النَّيسَابُورِيُّ(٢)، وُلِدَ بِها فِي رَبِيعِ الأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَثَلاثِمِئَةٍ، وَمَاتَ بِها فِي صَفَرٍ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

ثُمَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الغَنِيِّ بنُ سَعِيدٍ الأَزْدِيُّ(٣)، حَافِظُ مِصْرَ، وُلِدَ فِي ذِي القَعْدَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلاثِينَ وَثَلاثِمِئَةٍ، وَمَاتَ بِمِصْرَ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

ثُمَّ أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الأَصْبَهَانِيُّ(٤)، وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلاثِينَ وَثَلاثِمِئَةٍ، وَمَاتَ بِأَصْبَهَانَ فِي صَفَرٍ سَنَةَ ثَلاثِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

ثُمَّ أَبُو عُمَرَ بنُ عَبْدِ البَرِّ النَّمَرِيُّ(٥) حَافِظُ أَهْلِ المَغْرِبِ وُلِدَ فِي رَبِيعِ الآخِرِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ /وَثَلاثِمِئَةٍ، وَمَاتَ بِشَاطِبَةَ [٣٢ب] مِنْ بِلَادِ الأَنْدَلُسِ، فِي رَبِيعٍ الآخِرِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء ٤٤٩/١٦.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء ١٦٢/١٧.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء ٢٦٨/١٧.

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء ٤٥٣/١٧.

(٥) انظر: سير أعلام النبلاء ١٥٣/١٨.

ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ الحُسَينِ البَيْهَقِيُّ[١] وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ وَثَلاثِمِئَةٍ، وَمَاتَ بِنَيْسَابورَ فِي جُمَادَى الأُولَى، سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ، وَنُقِلَ إِلَى بَيْهَقَ فَدُفِنَ بِها.

ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ عَلِيٍّ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ[٢] وُلِدَ فِي جُمَادَى الآخِرَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ وَثَلاثِمِئَةٍ، وَمَاتَ بِبَغْدَادَ فِي ذِي الحِجَّةِ سَنَةَ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ.



(١) انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/١٦٣.
(٢) انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/٢٧٠.

الفهارس

* فهرس الأحاديث والآثار.
* فهرس الأعلام.
* فهرس الكتب.
* فهرس الأمكنة.
* فهرس المصادر والمراجع.
* فهرس الموضوعات.

فهرس الأحاديث والآثار

الواردة في النص المحقق



فهرس الأعلام

الواردة في النص المحقّق

فهرس الأمكنة
الواردة في النص المحقق

ثبت المصادر والمراجع

- **الإجازة للمعدوم والمجهول**، للخطيب البغدادي، تحقيق: صبحي السامرائي، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ضمن مجموعة رسائل في علوم الحديث، سنة ١٣٨٩هـ.
- **آداب الإمام الشافعي ومناقبه**، لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **أدب الإملاء والاستملاء**، لعبد الكريم بن محمد السمعاني المروزي أبو سعد (ت٥٦٢هـ)، تحقيق: ماكس فايسفايلر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.
- **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبي يعلى، مكتبة الرشد، الرياض ١٤٠٩هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس.
- **الأسامي والكنى**، للإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه صالح، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، مكتبة دار الأقصى، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: علي محمد البجاوي.
- **الإصابة في تمييز الصحابة**، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، الطبعة الأولى.

• **أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ للإمام الدارقطني**، للإمام الحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، السيد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، الطبعة الأولى.

• **الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى**، لعلي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماكولا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ، الطبعة الأولى.

• **الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع**، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث، المكتبة العتيقة، القاهرة، ١٣٧٩هـ/ ١٩٧٠م، الطبعة الأولى.

• **بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذمّ**، ليوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحيّ (ت٩٠٩هـ)، تحقيق: الدكتورة روحية عبد الرحمٰن السويفي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

• **البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر**، للحافظ جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق: الدكتور أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونيسي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة.

• **البحر المحيط في أصول الفقه**، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت٧٩٤هـ)، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

• **البداية والنهاية**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت٧٧٤هـ)، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

• **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، لابن الملقّن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي الشافعيّ المصريّ (ت٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى أبي الغيط وآخرين، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

• **برنامج التجيبي**، للقاسم بن يوسف بن محمد التجيبيّ (ت٧٣٠هـ)، تحقيق: عبد الحفيظ منصور، الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس، ١٩٨١م.

- **برنامج الوادي آشي**، لأبي عبد الله محمد بن جابر الوادي آشي الأندلسي (ت٧٤٩هـ)، تحقيق: محمد محفوظ، دار المغرب الإسلامي، أثينا، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
- **بغية الطلب في تاريخ حلب**، لكمال الدين ابن العديم عمر بن أحمد العقيلي (ت٦٦٠هـ)، تحقيق: د. سهيل زكار، دار الفكر.
- **بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام**، للحافظ ابن القطان الفاسي أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك، دار طيبة، الرياض، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، الطبعة الأولى، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد.
- **التاريخ الكبير**، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبي عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر.
- **تاريخ بغداد (مدينة السلام)**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٢٢هـ.
- **تاريخ خليفة بن خياط**، لخليفة بن خياط الليثي العصفري أبي عمر، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، دار القلم، مؤسسة الرسالة، دمشق/ بيروت، ١٣٩٧هـ، الطبعة الثانية.
- **تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل**، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.
- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، لعبد الرحمٰن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
- **تذكرة الحفاظ**، لأبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
- **التقريب**، للنووي، مع شرحه التدريب للسيوطي، تقدم.
- **تقريب التهذيب**، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، الطبعة الأولى.

- **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**، للحافظ زين الدين عبد الرحمٰن بن الحسين العراقي، تحقيق: عبد الرحمٰن محمد عثمان، دار الفكر للنشر والتوزيع، بيروت ـ لبنان، ١٣٨٩هـ/ ١٩٧٠م، الطبعة الأولى.
- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تحقيق: مصطفي بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.
- **تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة**، لنور الدين علي بن محمد، ابن عرّاق الكناني (ت٩٦٣هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.
- **تهذيب التهذيب**، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، دائرة المعارف النظامية، طبعة أولى، ١٣٢٦هـ، الهند.
- **تهذيب الكمال**، ليوسف بن الزكي عبد الرحمٰن أبي الحجاج المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، الطبعة الأولى.
- **تهذيب الأسماء واللغات**، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **تهذيب اللغة**، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
- **توثيق النصوص وضبطها عند المحدثين**، تأليف موفق بن عبد الله بن عبد القادر، المكتبة المكية، المكتبة البغدادية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ = ١٩٩٣م.
- **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

- **الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل**، للترمذي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **جامع بيان العلم وفضله**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، تحقيق: فواز زمرلي، مؤسسة الريان، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبي بكر، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣هـ.
- **جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس**، لأبي عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله الحميدي تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصرية.
- **جزء في علوم الحديث**، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني المقرئ، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، الدار الأثرية، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- **الحاوي الكبير**، لأبي الحسن علي بن محمد البصري البغدادي الماوردي (ت٤٥٠هـ)، دار الفكر، بيروت.
- **الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ**، لجمال الدين أبي الفرج بن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ، الطبعة الرابعة.
- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد سيد جاد الحق، دار الكتب الحديثة، القاهرة ١٣٨٥هـ.
- **ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد**، لأبي الطيب المكي الحسني الفاسي (ت٨٣٢هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

- **الرحلة في طلب الحديث،** لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ.
- **الرهن الصغير،** للإمام الشافعي، مطبوع مع «الأم»، تصحيح محمد زهري النجار، شركة الطباعة الفنية، مصر، ١٣٨١هـ.
- **الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام،** تصنيف جاسم الفهيد الدوسري، دار البشائر الإسلامية، بيروت ـ لبنان ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.
- **سؤالات أبي عبيد الآجري لسليمان بن الأشعث أبي داود السجستاني،** الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد علي قاسم العمري.
- **سنن ابن ماجه،** لمحمد بن يزيد أبي عبد الله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
- **سنن أبي داود،** لسليمان بن الأشعث أبي داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- **سير أعلام النبلاء،** لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبي عبد الله، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ، الطبعة التاسعة.
- **شرف أصحاب الحديث،** لأحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبي بكر الخطيب، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة، تحقيق: د. محمد سعيد خطي أوغلي.
- **صحيح ابن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)،** بترتيب ابن بلبان الفارسي (ت٧٣٩هـ)، المسمّى: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبّان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، الطبعة الثانية.
- **صحيح ابن خزيمة،** لمحمد بن إسحاق بن خزيمة أبي بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.

- **صحيح مسلم**، لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- **الطبقات الكبرى**، لمحمد بن سعد بن منيع أبي عبد الله البصري الزهري، دار صادر، بيروت.
- **العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين**، لتقي الدين محمد بن أحمد الحسني الفاسي المكّيّ (ت٨٣٢هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- **العلل**، لأبي محمد عبد الرحمٰن بن محمد بن إدريس التميمي، الرازي ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف د. سعد بن عبد الله الحميد ود. خالد بن عبد الرحمٰن الجريسي، مطابع الحميضي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- **العلل الصغير**، للترمذي (ملحق بآخر الجامع له، تقدم).
- **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، لعبد الرحمٰن بن علي بن الجوزي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ، الطبعة الأولى.
- **علوم الحديث (معرفة أنواع علوم الحديث)**، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمٰن الشهرزوري، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، لابن رجب الحنبلي: زين الدين عبد الرحمٰن بن أحمد بن رجب البغدادي ثم الدمشقي (ت٧٩٥هـ)، تحقيق: طارق عوض الله، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.
- **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمٰن السخاوي (ت٩٠٢هـ)، تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد آل فهيد، دار المنهاج، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ.
- **فضائل الصحابة**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، تحقيق: وصيّ الله عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

- **فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت**، لعبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري، مطبوع مع «المستصفى» بمطبعة بولاق، الطبعة الأولى، ١٣٢٢هـ.
- **قواطع الأدلة في الأصول**، لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (ت٤٨٩هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- **الكامل في اللغة والأدب**، لأبي العباس محمد بن يزيد المعروف بالمبرِّد (ت٢٨٥هـ)، طبعة المكتبة التجارية الكبرى، مطبعة مصطفى محمد، ١٣٥٥هـ.
- **الكامل في ضعفاء الرجال**، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- **الكتيبة الكامنة في من لقيناه بالأندلس من شعراء المئة الثامنة**، للسان الدين بن الخطيب، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٣م.
- **الكشف والبيان للثعلبي**، تحقيق: نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠٢م.
- **الكفاية في علم الرواية**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد الحافظ التيجاني، دار الكتب الحديثة بالقاهرة، ومكتبة المثنى ببغداد، الطبعة الثانية.
- **الكنى والأسماء**، لمسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبي الحسين، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ، الطبعة الأولى.
- **لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ**، لمحمد بن محمد أبي الفضل تقي الدين ابن فهد المكي (ت٨٧١هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- **لسان العرب**، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.

- **ما رواه الأكابر عن مالك بن أنس**، لمحمد بن مخلد المروزي، تحقيق: عواد الخلف، مؤسسة الريان، بيروت، ١٤١٦هـ، الطبعة الأولى.
- **السنن (المجتبى)**، لأحمد بن شعيب أبي عبد الرحمٰن النسائي، اعتناء: عبد الفتاح أبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، الطبعة الثانية.
- **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، للإمام محمد بن حبان ابن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ، الطبعة الأولى.
- **المحدث الفاصل بين الرواي والواعي**، للحسن بن عبد الرحمٰن الرامهرمزي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ، الطبعة الثالثة.
- **المدخل إلى السنن الكبرى**، لأحمد بن الحسين بن علي البيهقي أبي بكر، تحقيق: محمد ضياء الرحمٰن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ١٤٠٤هـ.
- **مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان**، لأبي محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي (ت٧٦٨هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- **مسائل الإمام أحمد**، رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري (ت٢٧٥هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
- **المستدرك على الصحيحين**، لمحمد بن عبد الله أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م، الطبعة الأولى.
- **المستصفى في علم الأصول**، لمحمد بن محمد الغزالي أبي حامد، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ، الطبعة الأولى.

• **مستفاد الرحلة والاغتراب**، للقاسم بن يوسف التجيبي السبتي (ت٧٣٠هـ)، تحقيق: عبد الحفيظ منصور، الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس، الطبعة الأولى، ١٩٧٥م.

• **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

• **معالم السنن**، للخطابي، تحقيق: أحمد شاكر ومحمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٦٧هـ.

• **المعجم المختص بالمحدثين**، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

• **معرفة أسامي أرداف النبي ﷺ**، ليحيى بن عبد الوهاب بن منده أبي زكريا، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، المدينة للتوزيع، بيروت، ١٤١٠هـ، الطبعة الأولى.

• **معرفة علوم الحديث**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م، الطبعة الثانية.

• **المقدمة ذات النقاب في الألقاب**، للذهبي، تحقيق: عواد الخلف، مطبوع مع أسماء من عاش للذهبي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية، ٢٠٠٥م.

• **ملء العيبة بما جُمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطَيبة**، لمحمد بن عمر بن محمد، أبي عبد الله، محب الدين ابن رشيد الفهري السبتي (ت٧٢١هـ)، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، دار الغرب الإسلامي، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

• **المنتخب في علوم الحديث**، لابن التركماني (ت٧٥٠هـ)، تحقيق: عواد الخلف، دار البشائر الإسلامية، بيروت ٢٠٠٨م.

- **الموضوعات**، لجمال الدين عبد الرحمٰن بن علي بن محمد الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمٰن محمد عثمان، نشر محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٦ ـ ١٣٨٨هـ.
- **موطأ الإمام مالك**، لمالك بن أنس أبي عبد الله الأصبحي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.
- **النكت على كتاب ابن الصلاح**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي عمير، مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، لأبي عبدالله بدر الدين الزركشي (ت٧٩٤هـ)، تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**، لأحمد بابا التنبكتي (ت١٠٣٦هـ)، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م.
- **الوافي بالوفيات**، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- **الوجيز في ذكر المجاز والمجيز**، لأبي طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السِّلَفيّ الأصبهانيّ (ت٥٧٦هـ)، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.



فهرس الموضوعات

الموضوع | الصفحة

النص المحقق

al-Muntakhab fī ‘Ilm al-Ḥadīth

lil-’Imām al-Muḥaddith Raḍī al-Dīn ’aby ’Isḥāq ’Ibrāhīm ibn Muḥammad ibn ’Ibrāhīm al-Ṭṭabarī al-Makkī

(636 A.H. - 722 A.H.)

Edited by

Dr. Awad Alkhalaf

Associate Professor of Hadith & Its Sciences ,

Head, Department of Foundations of Religion,

University of Sharjah

First Edition

2012

ISBN 978-9948-16-724-2





Alunwan *Printing, Publishing and Distribution L.L.C.*

Beirut - Lebanon p.o.box : 14/6719

Tel : 00961-71 24 24 27

Email: *info@alunwan.net*

Web site: *www.alunwan.net*